

نداء إلى مناضلي ومناضلات حزب الاستقلال بتطوان حضرات الإخوة والأخوات مناضلي حزبنا العتيد، حزب الاستقلال والنضال والتضحية والمبادئ والمثل العليا؛



إن حزبنا اليوم على موعد لتجديد عهده مع المواطنات والمواطنين لخوض معركة انتخابية حاسمة لكي نسترجع مكانتنا الريادية والطبيعية في قيادة الحكومة وباقي الهيئات الانتخابية التي ستتمخض عنها استحقاقات 2021. ولذلك فإننا يجب علينا أن نكون جميعا يدا واحدة للنجاح في رهاناتنا لخدمة بلادنا ومدينتنا بكل ما أوتينا من قوة، وبما نتوافر عليه من كفاءات وخبرات للمضي ببلادنا لتكون في مصاف الدول الرائدة

والمتقدمة في جميع المجالات اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا وثقافيا ورياضيا، تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك مجد السادس نصره الله وأيده. ولنا كامل الثقة في أميننا العام ليكون رجل المرحلة القادم ليقود الحكومة التي ستتمخض عنها هذه الانتخابات، باعتباره يعد حاليا من أبرز رجالات الدولة المخلصين الذي راكم مسيرة سياسية وتدبيرية جد موفقة، سواء حينما كان وزيرا للشؤون العامة والاقتصادية، أو حين توليه لمنصب وزير المالية، وحين رئاسته للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

حضرات المناضلات والمناضلين الاستقلاليين الأوفياء، إن فوزنا بالاستحقاقات المقبلة يتطلب منا كذلك أن تكون لنا رؤية واضحة واستشرافية للمهام التي سنتولاها قائمة على برامج وتصورات واضحة لحل مختلف الإكراهات التي تعيشها مدينتنا، لأن مواطني هذه المدينة لهم وعي سياسي كبير، ويستطيعون التمييز بسهولة ما بين الخطاب الصادق والواقعي والقابل للتحقيق، وما بين الخطابات الجوفاء التي أصبحت ترددها بعض الأحزاب السياسية.

وفي هذا الإطار لا بد أن نستحضر التجربة الغنية لمستشاري حزبنا على مستوى الفترة الانتدابية التي قضوها بمجلس جماعة تطوان، حيث انفردنا كفريق استقلالي بإغناء النقاش، وتوجيه مختلف الانتقادات للتسيير الحالي، وذلك بالرغم من تواجدنا داخل الأغلبية المسيرة. حيث إن ذلك لم يثننا عن قول الحقيقة، ولم يجعلنا نتهاون في تنبيه القائمين بتسيير جماعتنا إلى مختلف الاختلالات التي يقومون بها، وعدم تقديرهم الجيد لتسيير المرافق الجماعية، ولا سيما مرفق النظافة. حيث طالما نبهنا رئيس المجلس الجماعي إلى خطورة التهاون في أداء مستحقات شركتي التدبير المفوض، نظرا لانعكاس ذلك سلبا على

سير هذا المرفق بانتظام واضطراد، وأثر ذلك على صحة وسلامة المواطنين، وعلى جمالية ورونق مدينتنا.

ولذلك؛ فإننا نتطلع إلى الاستحقاقات المقبلة بنوع من التفاؤل والأمل، لأننا لم نمل طيلة هذه المدة الانتدابية في إثارة مختلف القضايا التي تصب في مصلحة الساكنة في جميع المجالات. حيث لم نكن في أي يوم من الأيام من أولئك الذين يجعلون من السياسة مهنة للاغتناء غير المشروع.

ومن ثم، فإننا حينما نضع ترشيحنا لمنصب وكيل اللائحة في الاستحقاقات الجماعية المقبلة، فإن ذلك ينبع أولا وقبل كل شيء من إيماننا الصادق بقدرتنا على خدمة مصالح أبناء هذه المدينة، والذي نستمده من درايتنا واطلاعنا عن كثب على جميع اختلالات وإكراهات الجماعة في تدبير مختلف مرافقها، وثانيا في ثقتنا في إمكانياتنا لصياغة برنامج متكامل حقيقي وقابل للتطبيق فيما يخص إعادة جماعتنا إلى سكتها الصحيحة، لتكون أداة لإنجاز البرامج التنموية التي تتطلع إليها ساكنة مدينتنا. كما نستمده أخيرا من عدم فتورنا ولا تهاوننا في أية لحظة من اللحظات عن التواصل مع أبناء هذه المدينة لإيصال مختلف قضاياهم والدفاع عنها باستماتة في المجلس الجماعي.

أخواتي المناضلات، إخواني المناضلين، إننا نتطلع جميعا بفضل مساندتكم ودعمكم إلى إعادة المكانة الاعتبارية لحزبنا ولمدينتنا، والله من وراء القصد. قال تعالى: "إن يعلم الله في قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا" صدق الله العظيم.

المناضل الاستقلالي: الحسين شباب

تقرير عن حصيلة المهام التمثيلية داخل مجلس جماعة تطوان 2015 - 2021

تقديم



لقد تميزت الفترة الانتدابية للمجلس الجماعي لمدينة تطوان، والتي ابتدأت مباشرة بعد إجراء الاستحقاقات الجماعية ل 04 شتنبر 2015 بالعمل المتميز الذي قام به الفريق الاستقلالي، الذي تمكن من الحصول على ستة مقاعد داخل المجلس، ومن المشاركة ضمن الأغلبية المسيرة للجماعة، بعد أن حظي وكيل لائحتنا محجد أشرف أبرون بالنيابة الثانية لرئيس المجلس، وتعاقب كل من الأخوين محجد رضا أولاد منصور والحسين شباب على منصب كاتب المجلس (علما أنني لم أتوصل بأي تعويض عن هذه المهام).

إلا أن اصطفافنا في الأغلبية لم يحل دون القيام بواجبنا

وبأدوارنا التداولية داخل دورات المجلس العادية والاستثنائية، ولا القيام بأدوارنا الرقابية لأعمال رئيس المجلس الجماعي، أو القيام بعملية تقييم أداء المجلس الجماعي بصفة عامة من أجل تدارك الأخطاء، وتلافي أي اختلال أو خروج عن قواعد الحكامة الجيدة، ومساواة المواطنين في الاستفادة من خدمات جيدة.

وإذا كان العمل الجاد والمسؤول دائما ما تعترضه العديد من الصعوبات والعقبات والمثبطات، فإنه يمكن القول بأن أهم العوائق التي اعترضت عملنا تتمثل في التعتيم المبالغ فيه من طرف رئاسة المجلس الجماعي لتطوان في تقديم المعلومة المتوافرة لدى الجماعة، وتملصها من مسؤولياتها القانونية في تقديم تقارير عن حصيلة أنشطتها خلال الفترات الفاصلة ما بين انعقاد الدورات العادية، وضرب جدار من الحصار على إمداد المجلس الجماعي بأي تقرير عن حصيلة المرافق الجماعية التي يتم تسييرها من طرف الشركات الخاصة، سواء تعلق الأمر بمرفق النقل الحضري، أو بمرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، أو بمرفق جمع النفايات المنزلية، أو بمرفق المحطة الطرقية... وغيرها من المرافق الجماعية التي تسير بواسطة عقود الامتياز أو من خلال عقود التدبير المفوض. هذا بالإضافة إلى عدم التقيد بإمداد المجلس الجماعي بالوثائق المحاسبية طبقا لما ينص عليه القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، أو بنشرها طبقا لما ينص عليه القانون المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات. هذا فضلا عن عدم تحيين المعلومات والمعطيات المتعلقة بنسبة تقدم إنجاز برنامج العمل الجماعي.

وبالرغم من كل المعوقات الموجودة، فإنها لم تضعف من عزيمتنا وإرادتنا الصلبة على مستوى إثارة مجموعة من القضايا المتعلقة بالاختلالات التي كنا نلاحظها على مستوى التدبير والتسيير الجماعيين. والتي يمكن استعراض بعضها على سبيل المثال لا الحصر فيما يلي:

على المستوى المالى:

- إثارة الانتباه إلى العجز المالي المزمن الذي أصبحت تعاني منه ميزانية الجماعة، حيث أصبحت غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها إزاء أجور وترقيات الموظفين، وسداد مستحقات شركات التدبير المفوض، وخاصة شركتي جمع النفايات المنزلية، وسداد التعويضات المالية الناجمة عن الأحكام القضائية. والمطالبة بإعطاء الاهتمام لعملية تحسين الموارد المالية للجماعة، والتقليص من النفقات غير الضرورية.

على مستوى التدبير الإداري

- إثارة مشكل ترقيات الموظفين حسب الاستحقاق، وليس بناء على المحسوبية والولاءات الحزبية والنقابية.
 - عدم الالتزام بتنفيذ الهيكل التنظيمي للإدارة الذي صادق عليه المجلس الجماعي.
- تهميش الأطر الجماعية الكفؤة والاستعانة بالأطر الجماعية المتوسطة أو الصغرى لتسيير المصالح والأقسام الجماعية.

على مستوى تدبير الممتلكات الجماعية

- إثارة قضية عدم تحيين سومة تفويت البقع الأرضية التابعة للجماعة مثل تجزئة الوقاية وتجزئة المنطقة الصناعية.
 - · إثارة مسألة عدم تسوية الوضعية القانونية والمالية للأسواق الجماعية الجديدة.
 - إثارة مسألة عدم تسوية ملف الوضعية العقارية لمشروع درسة سمسة.

على مستوى البناء والتعمير

- . إثارة إشكالية البناء العشوائي، وما يتسبب فيه من إشكاليات خطيرة على مستوى ربط الأحياء العشوائية بمختلف الشبكات الأساسية من طرق وإنارة وماء وكهرباء وتطهير.
- المطالبة بإيجاد مخرج قانوني لحل إشكالية ربط المنازل والبنايات غير القانونية بشبكتي الماء والكهرباء عبر اتفاقيات شراكة مع وزارة الداخلية وشركة أمانديس
- المطالبة بتسريع وتيرة المصادقة على تصاميم إعادة هيكلة الأحياء العشوائية من أجل إدماجها في النسيج الحضري للمدينة.
- المطالبة بعدم استعمال تقنية نزع الملكية من أجل المنفعة العامة كذريعة لشق طرق عمومية لفائدة مشاريع خاصة.
- المطالبة بفتح مناطق جديدة للتعمير طبقا لتوجهات وثائق التعمير وخاصة تصميم التهيئة من أجل تشجيع الاستثمار العقاري بالمدينة.

على مستوى المحافظة على صحة الوسط

- طالبنا بالعناية القصوى بالدور الذي يقوم به المكتب البلدي للصحة، من حيث تزويده بما يكفي من معدات ووسائل عمل من أجل القضاء على الكلاب والقطط الضالة والحيوانات الشاردة، وتمكينه

من العلاجات الأساسية لداء السعار، ومن المبيدات الضرورية للقضاء على البعوض (الناموس) والحشرات والفئران الناقلة للأمراض.

على مستوى دعم الجمعيات الرياضية والثقافية والإنسانية والخيرية

- طالبنا بإعطاء الأولوية القصوى لفريق المغرب التطواني من أجل الحفاظ على مكتسباته وإنجازاته العظيمة ضمن فرق الصفوة.
- طالبنا بالرفع من دعم الجمعيات الثقافية الجادة وتجديد الاتفاقيات الخاصة بتنظيم مهرجان تطوان السينمائي، ومهرجان المسرح، ومهرجان أصوات نسائية، وتشجيع التراث الفني المحلي مثل الطقطوقة الجبلية والموسيقى الأندلسية، وإبرام اتفاقيات مع الجمعيات والجامعة والمعاهد العلمية المتخصصة ومع مندوبية وزارة الثقافة من أجل إنعاش الموروث الثقافي المحلي، خاصة بعد قبول انضمام مدينة تطوان إلى شبكة المدن المبدعة التابعة لمنظمة اليونيسكو.
- طالبنا باحترام دورية وزير الداخلية فيما يخص توزيع المنح على الجمعيات، وكيفية إبرام اتفاقيات شراكة وتعاون معها على أساس مما تتوافر عليه من مشاريع ومبادرات تنموية، وليس على أساس تقديم الخدمات الانتخابية.

هذه أهم المحاور التي تطرقنا إليها خلال تحملنا لمسؤولية التمثيلية الانتخابية داخل مجلس جماعة تطوان، والتي سنخصص لها مقتطفات من أهم المداخلات التي قمنا بها خلال الدورات العادية والاستثناية التي عقدها المجلس الجماعي طيلة هذه الفترة الانتدابية. والتي يمكن اعتبارها أنها كانت غنية ومؤثرة على معظم القرارات التي اتخذها المجلس الجماعي.

على مستوى تتبع مرفق النقل الحضري

انطلاقا من تعييني من طرف المجلس الجماعي في لجنة تتبع مرفق النقل الحضري، فلقد قمنا بمجموعة من الإجراءات الهادفة إلى تحسين خدمات هذا المرفق الحيوي وتتمثل فيما يلى:

- إزالة الحواجز الحديدية التي كانت تعوق تنقل الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة عبر هذه الحافلات.
- المطالبة بتوسيع تغطية الشركة لكافة تراب الجماعة، حتى يتسنى للقاطنين بالأحياء الهامشية من الاستفادة من خدمات النقل الحضرى بأقل التكاليف.
- المطالبة بالزيادة في حجم أسطول الحافلات من أجل تخفيف انتظار المواطنين لوصول حافلات النقل الحضري.
- المطالبة بالرفع من أجور مستخدمي الشركات وتعويضهم عن الساعات الإضافية. وخاصة خلال فصل الصيف.

مقتطفات من المداخلات لمناقشة مختلف القضايا خلال الدورات العادية والاستثنائية لمجلس جماعة تطوان مداخلة خلال دورة أكتوبر العادية لسنة 2015 تتعلق بمناقشة مشروع ميزانية 2016



سِّمْ اللهِ الرَّحْمَةِ وَالرَّحْوِيمِ، السيد رئيس المجلس، السيد باشا مدينة تطوان، الإخوة والأخوات، المستشارين والمستشارات في البداية، أحيي الإخوان أعضاء لجنة المالية على العمل الذي قاموا به من أجل إعداد هذا المشروع، تدخلي يشمل تنبيها للمجلس وللأخوة المستشارين بخصوص نقطة مهمة تهم المجال الثقافي، وبطبيعة الحال أعطي الحق للتبويبات المتواجدة في مشروع الميزانية كلها بشكل مستفيض من خلال قراءتنا نلاحظ أن المجلس الجماعي يحاول ما أمكن أن يضع أرقاما واقعية، بحيث تغطي احتياجات الساكنة في جميع المجالات، لكن لا يخفي على الجميع أن مدينة تطوان تعتبر العاصمة الثقافية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة، أي أنها تعكس صورة مهمة وإشعاعا وماض لمدينة تطوان كمدينة ذات تراث إنساني، مدينة رائدة مند زمن بعيد في المجال الثقافي وفي هذا الصدد أتمنى وأطلب من المجلس أن يأخذ بعين الاعتبار ثقافة المدينة باعتبارها مسألة مهمة جدا، حيث لا يمكن أن نخسر ميزانية كبيرة على إصلاح بعين الاعتبار ثقافة المدينة باعتبارها مسألة مهمة جدا، حيث لا يمكن أن نخسر ميزانية كبيرة على إصلاح بعين الاعتبار ثقافة المدينة باعتبارها مسألة مهمة جدا، حيث الايمكن أن نخسر ميزانية كبيرة على إصلاح والحدائق وما إلى ذلك، إذا لم نهتم بالجانب الثقافي.

ومن جهة أخرى إذا لم يكن لدينا مواطن يمتاز بثقافة حضارية تحثه على الحفاظ على مكتسبات المدينة. لا يمكننا أن نرقى أو نتقدم للأمام. وهذا لا يمكن للمواطن أن يكسبه إلا من خلال الأنشطة الثقافية من مسرح وموسيقى و ما إلى ذلك من الثقافات التي يمكن أن ترفع من الحس الجمالي والروحي للمدينة كما أالحظ ضمن مشروع ميزانية 2016 غياب الميزانية المخصصة للجانب الثقافي، حيث أنها مدمجة مع منح الجمعيات بصفة عامة، والجميع يعلم أن بهذا الإدماج لا تعطى المنح للجمعيات الثقافية بل لجمعيات الأحياء وبالتالي فكل جمعية تأخذ ألفا أو ألفي درهم كمنحة، فهذا مبلغ ضئيل جدا، إذا ما أردتم به ترشيد النفقات فبعدما الإجراءات البنكية واقتطاع الرسومات يصبح المبلغ 700 درهم وبالتالي تصبح الجماعة تصرف مبلغا لا يسمن ولا يغني من جوع، لهذا أتمنى أن تعطى أهمية وقيمة أكثر لهذا الجانب من خلال مشروع ميزانية 1661 وذلك برصد ميزانية محترمة للجمعيات حتى يكون لها مردود إيجابي.

مداخلة بخصوص مناقشة برمجة الفائض التقديري لسنة 2017 خلال دورة أكتوبر 2016

شكرا للسيد الرئيس فيما يخص مشروع برمجة الفائض التقديري لسنة 2017 ، لدي ملاحظتين، الملاحظة الأولى خاصة باقتناء السيارات والدراجات، صراحة هذه المسألة تستفزني وفي نفس الوقت تثير لي مجموعة من التساؤلات، كالقائمين على ممتلكات الجماعة لماذا لا يفكرون في إيجاد حلول للمستوى المتردي لأليات الجماعة بما فيهم السيارات والدراجات، فإن المرآب الجماعي هو في حالة يرثى لها، حيث يعرف نوعا من التسيب، ويكفي أن الجماعة متعاقدة مع شركة الأمن الخاص قصد مراقبة المرآب ومراقبة دخول وخروج قطع الغيار وأجزاء السيارات، في حين أنني لم أجدهم هناك من قبل، إضافة إلى أن الموظفين يشتغلون في ظروف غير ملائمة لذا نحن نقترح كفريق استقلالي أن تكف الجماعة عن شراء المزيد من السيارات وتوزيعهم بشكل تفضيلي، حيث هناك رئيس قسم يستعمل سيارة جديدة والأخر يستعمل سيارة مهترئة لا تشرف مال الجماعة، لذا نقترح أن تكتري الجماعة السيارات على غرار شركة أمانديس التي تتعاقد مع الشركة لكراء السيارات.

الملاحظة الثانية فيما يخص اقتناء عتاد وأثاث المكتب والتي خصصت الجماعة لها 300 ألف درهم، فهذه البرمجة تتناقض مع ما جاء في تقرير لجنة المالية والذي يقول " ومرة أخرى، عقب السيد المدير العام للمصالح على كافة التدخلات، مؤكدا على أن المصالح الجماعية تعرف "تخمة" في الإمكانيات اللوجيستيكية ومواد التنظيف وآليات العمل من ورق وطباعة على اختلافه، الموضوعة رهن إشارة كافة المصالح الجماعية ."إذن كيف نفسر أن السيد المدير العام للمصالح يقول بأن هناك تخمة وفائض وفي نفس الوقت نبرمج 300 ألف درهم لنزيد تخمة أخرى، إذا شيئا من الحمية في هذا الفائض جزاكم خيرا وشكرا.

مداخلة خلال دورة ديسمبر الاستثنائية لسنة 2016 حول دراسة مشروع اتفاقية شراكة تتعلق بخلق شبكة للمدن المغربية والثقافة والعلوم.

لي اقتراح فقط، السيد الرئيس، إن كان ممكنا، فقد بدت لنا هذه الاتفاقية من خلال اطلاعنا عليها أنها غير واضحة، لم نعرف هل هذه الشبكة موجودة في الأصل أم سيتم إحداثها؟ لذلك أقترح أن يتم تأجيلها إلى أن نطلع على حيثياتها ومن ثم نرى ما نقرره بصددها.

مداخلة خلال دورة ديسمبر الاستثنائية حول دراسة مشروع تعديل بعض فصول القرار الجبائي لجماعة تطوان

مداخلتي تهم القاعة المغطاة، حيث تم فرض بعض الرسوم على بعض الجمعيات الرياضية التي تنشط داخل القاعة، ونحن لا يمكننا إلا أن نزكي هذا الإجراء ، باعتبار أن هذه القاعة في حاجة لتلك المداخيل من أجل إصلاحها وصيانتها، وما إلى ذلك . لكن السيد الرئيس؛ تم إغفال بعض الجمعيات – ولو أنها لا تمارس رياضة كرة القدم _ إلا أنها تهتم بتكوين و تأطير الأطفال المجاورة للقاعة المغطاة وفي هذا الإطار اتصلت بي جمعية من حي جامع مزواق، والتي ارتأت أن اتخاذ هذا القرار يمكن أن يحرم بسببه أطفال الأحياء الشعبية والمعوزة، التي ليس باستطاعتها التسجيل بمدارس كروية ذات أثمنة عالية، وفي هذا الصدد نقدم اقتراحين: إما أن يتم إدماج هذه الجمعيات في الإعفاء الخاص بالجمعيات التي تعنى بالتأطير والتكوين، أو أن تستغيد من الملعب الذي يقع في حي جامع مزواق بجانب المستوصف، والذي يتم

استغلاله واحتكاره من طرف جمعية وحيدة وبالتالي حبذا لو تقوم الجماعة بتسييره ليصبح مفتوحا في وجه الجميع.

مداخلة خلال دورة فبراير 2017 حول مناقشة التقارير السنوية التي تقدم بها رؤساء اللجان الدائمة للمجلس، والمتعلقة بإثارة انتباه المجلس حول استفحال ظاهرة البناء العشوائي.



سِّمِ اللهِ الرَّحْمَ نِ السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة المستشارون والمستشارات. بعد أن استمعنا لتقارير اللجان وللسادة نواب الرئيس الذين أحييهم بهذه المناسبة على العمل الجاد والمتواصل بخصوص أداء العمل الجماعي، لكن بعد هذه الإنجازات، علينا أن نعترف أن هناك بعض الملفات التي يمكننا أن نقول إن الجماعة لم توفق فيها أو لم تساهم في حل مشاكلها.

السيد الرئيس، كما يعلم الجميع، فإن ملف التعمير يعرف العديد من الاختلالات خصوصا أن أي زائر لمدينة تطوان، سيلاحظ بشكل ملموس تنامي البناء العشوائي، الذي أصبح مستفحلا بشكل ممنهج، فلا يعقل، السيد الرئيس، أن تبذل الجماعة مجهودات كبرى من أجل تحسين مرافق المدينة كما تقوم بإحداث مشاريع كبرى تمول بمبالغ ضخمة، وفي مقابل ذلك نجد أن أناسا يساهمون بشكل سلبي في ضرب تنمية هذه المدينة من خلال انتشار السكن العشوائي، لا يمكن الطموح بجلب مستثمرين ورؤوس أموال إذا كانت المدينة تفتقر إلى الواد الحار ومدارس في الأحياء العشوائية، فالسكن العشوائي تتحكم فيه عدة أمور، منها غياب تصميم التهيئة الحضرية، بحيث أنه لا يعقل أن نكون في سنة 2017 ولا زالت تطوان لا تتوفر على تصميم التهيئة الحضرية، لذلك نلتمس منكم، السيد الرئيس تخصيص دورة استثنائية من أجل مناقشة هذا المشكل وكذا مشكل بعض التراخيص التي تختلف فيها الارتفاقات، إذ لا يمكن الترخيص لبناية بثالثة طوابق بينما يرخص لأخرى بطابقين فقط أو خمس طوابق...لذلك أرى ضرورة توحيد التراخيص على المدينة كلها. ينبغي أن تكون أربع أو خمس أو عشر طوابق خصوصا أن الوعاء العقاري في تطوان

ضيق، خصوصا أن مشكل البناء العشوائي يساهم في ضيقه فلا تستفيد الجماعة بل يستفيد من ذلك سماسرة البناء العشوائي فحسب. وشكرا السيد الرئيس.

مداخلة خلال دورة مارس الاستثنائية لسنة 2017 حول إبرام اتفاقية من أجل التقاط صور جوية لمدينة تطوان

بسم الله الرحمان الرحيم، السيد الرئيس، الإخوة والأخوات المستشارين، تدخلي سيكون مقتضبا وموجزا. فيما يخص هذه الاتفاقية التي ستمكن الجماعة من اقتناء صور والتي من شأنها أن تظهر التطور العمراني لمدينة تطوان، أستغل هذه الفرصة لأنبه المجلس الجماعي؛ حيث أتمنى أن تكون الصور مساعدة لمحاربة ظاهرة البناء العشوائي التي استفحلت في المدينة، ومرة أخرى ندق ناقوس الخطر ونقول أن المدينة أصبحت محاطة من جميع الاتجاهات بخروقات عمرانية كثيرة، حيث أضحى البناء العشوائي مهنة واسترزاق للعديد من الأشخاص الذين لا يحرصون على مصلحة هاته المدينة، لذلك نتمنى أن تكون الصور مسترسلة وبشكل دوري، حتى يتسنى لنا معرفة السرطان العمراني أين يتجه وأين تتجلى كثافته، وعلى المجلس الموقر أن يأخذ مواقف حاسمة لمحاربة هذه الظاهرة التي تشوه المدينة.

السيد الرئيس هناك مدن صغيرة قيد الإنشاء تعرف رونقا عمرانيا متميزا، وغير بعيد عن مدينة تطوان وكمثال على ذلك مدينة واد الو وكذا مدينة طنجة التي تعرف تطورا كبيرا، ولكن في المقابل مدينة تطوان هناك أشخاص يسيرون ضد اتجاه الإرادة الملكية للرقي بهذه المدينة، كما يعاكسون توجه الجماعة الترابية لتطوان من خلال برامجها التي تسعى للارتقاء بالخدمات و كذا توفير البنيات الملائمة لهذه الساكنة . وشكرا السيد الرئيس.

مداخلة خلال دورة يوليوز الاستثنائية لسنة 2017 حول اتفاقية شأن حاضنة المقاولات والشباك الموحد لخدمات القرب.

هذه الاتفاقية أو ملحقها، أمر محمود من أجل التعاون والتنسيق مع الغرفة لتحريك العجلة الاقتصادية للمدينة. إلا أنه لدي بعض التساؤلات بخصوصها. فالاتفاقية تنص على أن بعض أطر وموظفي الجماعة سيوضعون رهن إشارة هذه الحاضنة، كما ستساهم الجماعة في تمويلها. أي هناك التزامات مادية. سؤالي هو كيف سيتم هذا التمويل؟ فهو غير موضح في هذا الملحق. هل تم تخصيص ذلك ضمن فصول الميزانية وقيمة المبلغ الذي ستساهم به الجماعة في هذه الحاضنة؟

أما الجانب الثاني فيتعلق بالموظفين الذين سيوضعون رهن إشارة الغرفة؟ فأنا لا أعرف بالضبط هل لدينا الحق في مناقشة وضعية بعض الموظفين داخل المجلس أم لا. ولكن ما أضعه بين قوسين هو وجود بعض الموظفين المحسوبين على الجماعة ويتقاضون أجرتهم من مالية الجماعة ولا يتواجدون بها، وبتعبير أصح ما يسمون بالموظفين الأشباح، أولئك المنتمين للأقاليم الجنوبية والعائدين إلى أرض الوطن، فنحن كمستشارين نمثل هذه الساكنة، والتي بدورها تتساءل عن هؤلاء الموظفين المحسوبين على الجماعة ويتقاضون أجرتهم وهم غائبون ويعيشون بالأقاليم الجنوبية، حيث يجب علينا معرفتهم ومعرفة أوضاعهم وكيف يستنزفون مالية الجماعة دون تقديم أي خدمة من الخدمات. وهذه المناصب هي أولى بأبناء المدينة. فنحن نعرف الوضعية الاقتصادية والاجتماعية والعطالة التي يعيشها أبناء مدينة تطوان، ونطالب بتوضيحات بشأنه وشكرا.

مداخلة خلال دورة يولوز 2017 حول الوضعية الكارثة لقطاع الصحة بمدينة تطوان



شكرا السيد الرئيس، بخصوص مسألة دعم هذه الفئة من المرضى فشيء لا يختلف عليه اثنان، وهو أمر واجب وضروري. ولكن فيما يخص اتفاقيات الشراكة أو تجديدها؛ ونحن كمستشارين نتوصل بوثائق ناقصة؛ وقلنا ذلك خلال اللجنة وداخل دورة المجلس، فهذه الاتفاقية انتهت صالحيتها المحددة في ثلاثة سنوات. ونحن كلنا متفقون على العمل الجبار الذي تقوم به هذه الجمعية، ولكن نحن كمستشارين وكممثلين لهذه الساكنة فإننا نحمل أمانة الدفاع عن مصالحها. وفي جو من الشفافية والنزاهة كان من المفروض أن نتوصل بتقرير لجنة التتبع، والتي أتساءل حولها هل هي مجرد حبر على ورق أو أنها كانت تنعقد حسب فصول الاتفاقية السابقة. فنحن لم نتوصل بأي شيء من هذا القبيل، وبما أننا ال نتوصل بذلك فنحن نطرح تساؤلات حول وضوح وشفافية اتفاقيات الشراكة مع جميع الجمعيات الأخرى على اختلاف أنشطتها. ومن ناحية أخرى فهذا النوع من الاتفاقية المحصور في تحمل مصاريف تنقل المرضى عبر الحافلات فهو غير كاف، فساكنة تطوان في حاجة إلى مستشفى خاص بمرض السرطان، ألن هذه المدينة تعرف وضعا كارثيا بخصوص المرفق الصحى، والدليل على ذلك هو مستشفى سانية الرمل الذي يعرف فوضى وتسيبا وزبونية وفسادا لا يخفى على جميع السكان. إذن نحن كجماعة هل سيقتصر دورنا فقط تقديم المساعدات لهذه الجمعية ولجمعيات أخرى ؟ فالمفروض علينا أن نطالب ببناء مستشفى وأن يدون طلبنا بمحضر الدورة ويرسل للمسؤولين عن هذه المدينة وعن هذا الوطن، أم ننتظر حتى يخرج السكان كما خرجوا بالحسيمة في مواجهة السلطات والمسؤولين مطالبين بهذه المرافق. فلماذا يخرج الناس للاحتجاج ؟ لأننا نحن كممثلين للساكنة كلامنا لا يؤخذ بعين الاعتبار، كلامنا يرمى به جانبا.

لذلك كنت أتمنى من المجلس أن يأتينا بمشروع بناء مستشفى لعالج السرطان وليس الاقتصار على أداء تذاكر السفر للمرضى المعوزين. فهذه الأمور غير كافية. لذلك مرة أخرى ألتمس من المجلس أن تكون لدينا خطوات عملية وفعالة لالتفاف حول الوضع الصحي بالمدينة. فهو كارثي ومأساوي بكل المقاييس. فتطوان أصبحت مدينة العشوائيات، ومن بينها مستشفى سانية الرمل الذي دوما يشتكي منه 158 المواطنون. لذا مرة أخرى نلتمس من المجلس أن يكون له دور فعال وإيجابي لبناء مستشفى يليق بساكنة تطوان، مستشفى جهوي، أو نلتمس من صاحب الجلالة لبناء مستشفى عسكري كما كان في عهد الحماية، وكذلك مستشفى للسرطان، لأن مدينة تطوان التي تم تقزيمها وتهميشها بحيث تم تحويل كل شيء إلى

مدينة طنجة حتى يتم خنقها هي الأخرى وتصبح فاسدة لدرجة لا تستطيع التجول فيها. إذن مرة أخرى أتمنى أن تؤخذ هذه المقترحات بعين الاعتبار، وشكرا لكم

مداخلة خلال الدورة الاستنائية لشهر يوليوز 2017 بخصوص إعادة دراسة مشروع الملحق رقم 2 للاتفاقية رقم 12/44 لعقد التدبير المفوض لخدمات النظافة بجماعة تطوان منطقة سيدى المنظري

منذ بداية التدبير المفوض لهذا القطاع كانت هناك شركة أخرى هي شركة " تكميد . "وبكل صراحة عند بداية اشتغالها لمسنا فرقا كبيرا في تدبيرها لهذا القطاع، والتي أبانت عن كفاءة واحترافية عالية. إلا أنه بعد ذلك حدثت بعض المشاكل، وتم استقدام شركتين جديدتين، ورصدنا كمتتبعين وكمواطنين تراجعا كبيرا في أدائهما. وهذا التراجع ربما له عدة مسببات لا نعلم عنها شيئا، ولم نعلم عنها شيئا عندما كنا خارج هذا المجلس، ولا نعلم عنها شيئا ونحن داخل هذا المجلس.

إن حي الإنسانشي الذي هو قلب المدينة ومقصد الزوار والسياح، يجب أن نعيد النظر في الحاويات لأنها كارثية بكل المقاييس، بحيث في الساعات المتأخرة من الليل تمتلئ عن آخرها، وتنتشر الأزبال حولها وقد اقترحنا أن تقوم الجماعة أو الشركتان بتغيير هذه الحاويات الصغيرة بحاويات كبيرة، فكان الجواب أن ذلك سيكلف أكثر، وستكون هناك مصاريف إضافية كشراء شاحنات جديدة ... أقول إنه بالإمكان أن نقوم بهذه العملية بالتدريج، وأن نبدأ بحي الإنسانشي، وأن تكون هناك شاحنتان: شاحنة خاصة بميكومار وشاحنة خاصة بشركة سيطا، وإلا فإن عمل هذه الشركتين سيبقى بدون جدوى وبدون أهمية إذا لم يحل مشكل هذه الحاويات .

بالنسبة لقضية عمال النظافة الذين يقومون بدوريات في الأزقة والأحياء، نلاحظ أنه في فصل الصيف يتم الزيادة في عدد عمال الإنعاش الوطني، ونوجه لهؤلاء العمال تحية خاصة بحيث أنهم يساهمون في نظافة المدينة التي تتغير خاصة في شهر يوليوز. ولا أدري إن كانت هذه التغييرات مرتبطة بزيارة صاحب الجلالة للمدينة، وهل سكان هذه المدينة ليس لهم الحق في هذه النظافة طوال السنة. نحن نريد مدينتنا نظيفة دائما وأن ال نقوم بذلك صيفا بحجة الزيارة الملكية وبحجة الزوار والسياح.

مداخلة خلال دورة فبراير الاستثنائية لسنة 2018 حول مشكل المرافق الصحية بمدينة تطوان

يما يخص المرافق الصحية أو المراحيض أرى أن تكون هذه الخدمات مجانية وأن يتم إخراجها من السمسرة. إذ يكفي أن المدينة لا تتوفر على المراحيض العمومية باستثناء المقاهي التي تساهم في حل المشكل وشكرا.

مداخلة خلال دورة فبراير الاستثنائية لسنة 2018 حول تفويت المحلات التجارية بسوقي سيدي المنظري والأزهر

قبل أن أبدأ تدخلي أشير إلى أنني أشتغل بشكل تطوعي داخل المجلس، وأنه يكفينا فخرا أننا ننتمي لمدرسة الكشفية الحسنية التي تعتبر رائدة العمل التطوعي بالمغرب.

لا يسعنا في بخصوص النقطتين المتعلقتين بالمصادقة على كناش التحملات المحدد لكيفية استغلال المحلات التجارية بسوقي الزهر وسيدي المنظري سوى التذكير بالملاحظات التي سبق لنا إثارتها خلال النقطتين السابقتين المتعلقتين بإحداث هذين المرفقين، ولا سيما عدم تضمن هذين الكناشين على لائحة المستفيدين ولا على السومة الكرائية المحددة من طرف اللجنة الإدارية للخبرة. الشيء الذي يتعارض مع مبدأ الشفافية التي يجب الالتزام بها بخصوص عرض النقط على المجلس الجماعي قصد المصادقة عليها.

إن انعدام الشفافية لا يقف عند هذا الحد، حيث إن كناش التحملات لا يحدد بدقة عدد المرافق التي سيتم إخضاعها للسمسرة العمومية، بل تم إدماج جميع المحلات في جدول واحد. ولا نعرف الأسباب التي دعت إلى الإبقاء على عدد من المحلات التجارية من أجل إخضاعها للسمسرة رغم وجود عدد كبير من الباعة الجائلين الذين لم يحالفهم الحظ في الظفر بمحل تجاري أو بمربع بأحد أسواق القرب التي تم تشييدها لهذا الغرض . ولذلك أعتبر أن السمسرة العلنية يجب أن تنحصر على المقهى والمطعم فقط. وتكليف المستفيدين بواسطة الجمعية التي تنظمهم قصد تحديد كيفية استغلال المراحيض، مع تحمل نفقات فواتير الماء والكهرباء الخاصة به.

ومن جهة أخرى لا بد لنا في هذا المقام أن نثير كذلك بعض الملاحظات الشكلية وخاصة في الديباجة التي تضمنت ظهير 28 يونيو 1954 المتعلق بأملاك الجماعات القروية، والذي نعتبر أنه لا محل له من الإعراب في هذا الكناش، نظرا لأن الأمر يتعلق هنا بتدبير ملك بلدي تابع لجماعة حضرية وليست قروية. ونفس الشيء ينطبق على قرار وزير الداخلية بشأن تفويت الاختصاص للولاة قصد المصادقة على مقررات المجالس الجماعية. لأن هذا القرار تم نسخه بواسطة القانون 113.14 الذي أعطى للعمال مهام المراقبة الإدارية على شرعية قرارات رئيس المجلس ومقررات مجلس الجماعة.

كما تجدر الإشارة إلى أن الكناش لم يحدد الكيفية التي سيتم من خلالها تنظيم السمسرة العمومية، ولا الشروط التي يجب أن تتوفر في المتبارين. كما لا يتضمن الكناش أيضا ضرورة تكتل المستفيدين في إطار جمعية من أجل تدبير المرافق المشتركة. وكذا للقيام بالتأمينات الضرورية ضد الحرائق والسرقة، بالإضافة إلى تعيين حراسة ليلية على هذا السوق.

إلى جانب ذلك نعتبر أن إلزام المستفيدين من الحصول على رخصة لمزاولة النشاط التجاري من المصالح الجماعية المختصة يتعارض مع طرق تدبير الممتلكات الجماعية العامة، التي تتم بواسطة عقود الاستغلال المؤقت للملك العام، والتي يجب تضمينها بنوعية النشاط الذي سيقوم به المستغل والذي لا يجوز له تغييره. إن منح مثل هذه الرخص، هو الذي جعل المستغلين للأملاك الجماعية يتمكنون من الحصول على شهادات القيد في السجل التجاري، والاستفادة تبعا لذلك بتكوين الأصول التجارية، رغم أن القانون يمنع ذلك، نظرا للطبيعة المؤقتة لهذا الاستغلال التي يمكن سحبه في كل وقت وحين كلما دعت المنفعة العامة ذلك دون أن يتمتع المستغل بأي حق للمطالبة بالتعويض وبناء على هذه الملاحظات أعتقد أنه يجب إعادة صياغة كناش التحملات لتصبح جميع البيانات المتضمنة فيه واضحة ولا يشوبها أي لبس أو غموض.

مداخلة خلال دورة فبراير الاستثنائية لسنة 2018 حول إعادة توطين الباعة الجائلين بتطوان بأسواق القرب.



في البداية لا بد من الإشارة إلى أنه قد سبق لجماعة تطوان خلال الفترة الانتدابية السابقة قد اتخذت مقررا يقضي بإحداث سوق سيدي المنظري تحت اسم آخر هو سوق سيدي طلحة الجديد .كما سبق للمجلس الجماعي في نفس الإطار أن قام بالمصادقة على دفتر تحملات يحدد كيفية وشروط استغلال المرافق والمحلات الموجودة بهذا السوق . ولا شك أن الجميع يعرف أن إحداث هذا السوق جاء من أجل جبر ضرر الباعة الجائلين الذين سبق لهم الاستفادة من محلات تجارية بسوق سيدي طلحة الذي تم هدمه، رغم أن بناء ه تم تحت إشراف السلطات المحلية التي تعبأت من أجل إحصاء الباعة الجائلين الذين كانوا متمركزين بوسط المدينة. كما أجريت القرعة بحضور فعاليات من المجتمع المدني . وعقب عملية الهدم المذكورة أجريت جلسات ماراطونية بين المتضررين، وبين رئاسة المجلس، سواء الحالي أو السابق ، كما تمت المفاوضات كذلك ما بين ممثلي هؤلاء الباعة المتجولين الذين قاموا بتأطير أنفسهم والتكتل تحت لواء الاتحاد المغربي للشغل. دون أن ننسي التذكير كذلك بالجمعية التي أشرف رئيس الجماعة على تأسيسها والتي تضم هؤلاء الباعة الجائلين المتضررين المذكورين. ولقد تمخضت هذه المفاوضات عن التوقيع على والتي تضم هؤلاء الباعة الجائلين المتضررين المذكورين. ولقد تمخضت هذه المفاوضات عن التوقيع على محاضر اتفاق تقضي بإعادة إدماج هؤلاء في سوق سيدي طلحة الجديد الذي تقرر بناؤه بحي المحنش بالقرب من المحطة الطرقية الجديدة، فوق القطعة الأرضية التابعة لملك الدولة الخاص، الذي أصدر المجملس الجماعي السابق قرارا باقتنائها .

إن جميع هذه الالتزامات والتعهدات الصادرة سواء عن المجلس الجماعي أو عن الرئيس كما هي عادته سيتم التملص منها وضربها جميعا عرض الحائط، حيث سيتم تغيير اسم هذا السوق بين عشية وضحاها، وسيتم إدراجه ضمن برنامج تأهيل الباعة الجائلين الذي أعطى انطلاقته صاحب الجلالة نصره الله في صيف 2012 في الوقت الذي كان فيه هذا السوق ضمن البنيات التحتية المزمع إنجازها في إطار برنامج

آخر ألا وهو برنامج التأهيل الاقتصادي والاجتماعي لمدينة تطوان 2018/2014. وهكذا تمت إعادة التوجيه العام لهذا المشروع ليدخل في إطار برنامج إعادة تأهيل الباعة الجائلين الذي تشرف عليه مديرية المبادرة الوطنية للتنمية البشرية التابعة لوزارة الداخلية، وستتم عملية التوزيع من الناحية الشكلية على هذا الأساس لتشمل الباعة الجائلين الذين كانوا يتمركزون في وسط المدينة. وإذا كان لا بد لنا من الاعتراف بالارتياح الذي خلفته هذه العلمية في صفوف ساكنة مدينة تطوان، وخاصة على مستوى إعادة رونق وجمالية وسط المدينة، وتغليصه من فوضى التجارة العشوائية، وما تسبب فيه من ضجيج وتلوت واختناق لحركة السير والجولان. كما نشيد في في نفس الوقت بالإجراءات التي قامت بها السلطات المحلية في محاربة الاحتلال غير المشروع للملك العمومي الذي تسببت فيه جماعة تطوان من خلال منح العشرات من رخص المواقف الخاصة، الشيء الذي حرم باقي المرتفقين من حق ركن سيارتهم بالأماكن التي تم حجزها . إلا أننا نسجل في نفس الوقت الى عدم احترام رئاسة المجلس الجماعة تطوان لشكليات تمثيل دون الرجوع الى سلطة المجلس الذي له صالحية تعيين من يمثله لدى أية هيئة تقريرية أو استشارية طبقا لما تنص عليه المادة 12 من القانون التنظيمي 113.14.

ونظرا لهذه الاعتبارات، وإعمالا لمبدأ الشفافية، وربط المسؤولية بالمحاسبة، فإنه يتوجب عرضه الأسماء التي تم اختيارها من طرف اللجنة الإقليمية المذكورة هي أسواق جماعية . ويتوجب كذلك عرض محضر اللجنة الإدارية للخبرة التي حددت سعر كراء أو استغلال هذه المحلات، أو السعر الذي ستنطلق به عملية السمسرة بالنسبة للمرافق التي لن تعطي للباعة الجائلين، وذلك بحكم أن المجلس الجماعي هو الذي له سلطة تحديد سعر الرسوم والأتاوات ومختلف الحقوق التي تقبض لفائدة الجماعة، فضلا عن سلطته في تدبير أملاك الجماعة طبقا لما تنص على المادة 20 من القانون التنظيمي للجماعات .

و من جهة أخرى كان يجب على رئاسة المجلس أن تعرض علينا النقطتين اللتين سبق للمجلس الجماعي أن صادق عليهما خلال الفترة الانتدابية السابقة والمتعلقتين بإحداث سوق. قبل إصدار مقررين جديدين في هذا الشأن

.وفي الختام يجب تنبيه المجلس الجماعي الى خطورة حرمان المتضررين من عملية هدم سوق سيدي طلحة، وكذلك المتضررين من هدم سوق الإمام مالك بعدم تمكينهم من محلات تجارية كتعويض لهم. الى إمكانية لجوء هؤلاء إلى إصدار أحكام بملايين الدراهم لفائدة هؤلاء في إطار مسؤولية الجماعية عن الأضرار التي لحقت بهم يقول الله عز وجل":إن الله يأمركم أو تؤدوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل، إن الله نعما يعظكم به. إن الله كان سميعا بصيرا "صدق الله العظيم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

مداخلة خلال دورة فبراير العادية لسنة 2018 حول اتفاقية شراكة مع جمعية لتسيير مركز لإيواء المشردين



تجدر الإشارة إلى أن هذه النقطة لم تتم دراستها بما يكفي، وأنها تمت بكيفية مستعجلة، الشيء الذي جعل الاتفاقية مبهمة، ولم يحدد الهدف المتوخى منها، فإذا كانت مذكرة التقديم الخاصة بهذه النقطة تشير إلى وضع هذا المركز منى أجل محاربة ظاهرة التشرد، فإن نص الاتفاقية لم ينص على هذه المسألة، بل اقتصر على أن المركز سيخصص للأشخاص في وضعية احتياج . ومن هنا يقع التباس هل المركز المخصص لمحاربة ظاهرة التشرد، أم لوضعه رهن إشارة المحتاجين، حيث إن ديباجة الاتفاقية تتحدث عن مجموعة من الأنواع تتمثل في الأشخاص الذين هم في وضعية هشاشة، والأشخاص المتشردين، والأشخاص المتشردين، والأشخاص المتفيدون من وتحيل إلى أكثر من معنى، ومما زاد الأمر غموضا هو عدم تحديد سن الأشخاص الذين سيستفيدون من خدمات هذا المركز، وهل سيكونون من الذكور أم من الإناث أم هما معا . ويزداد هذا الغموض حينما لا نعرف نوعية الخدمات التي ستقدمها الجمعية المستفيدة لهؤلاء الأشخاص، فمثال لا يتم الحديث عن الإيواء وتوفير الغداء والدواء، حيث من المعروف أن الأشخاص الذين هم بال مأوى في حاجة إلى رعاية صحية، وخاصة إذا كانوا في سن متقدمة، علما بأن المتشردين يضطرون إلى إدمان الكحول من أجل الشعور بالدفء في فترة البرد القارس، ولذلك نتساءل لماذا تم إقصاء الأشخاص المدمنين من لائحة المستفيدين.

الاتفاقية كذلك لا تشير إلى المدة التي سيقضيها النزلاء داخل هذا المركز، حيث إن الاتفاقية بإشارتها إلى عادة توجيه المستفيدين إلى مراكز متخصصة يدل على أن مدة الاستقبال ستكون محدودة، ولذلك نعتبر أن النزام الجمعية بوضع برنامج التأهيل التربوي والحرفي يبقى بدون مغزى، ولا يمكن أن يتم تقديمه إلى هذه الفئة من المجتمع التي تحتاج إلى رعاية طبية ونفسية واجتماعية أكثر من أي شيء آخر. ولعل الغائب الأبرز في هذه الاتفاقية هو الجانب المالي، فلا نعرف مثلا الغلاف المالي الذي ستخصصه الجمعية لتسيير هذا المركز. ولا نعرف مصادر تمويلها، الشيء الذي يدل على أن الاتفاقية كتبت بطريقة استعجالية، مما جعلها لا تحدد بدقة نوعية الخدمات و نوعية المستهدفين، والتكلفة الإجمالية للمشروع، ولعل الجميع يعرف بأن الشق المالي هو أهم عنصر يحدد مدى جدية الطرف المتعاقد معه للوفاء بالالتزامات الملقاة على عاتقه . حيث يمكن أن يشمل المشردين واليتامي والمسنين والطلبة...إلخ. الشيء الذي نستنتج منه أن المركز لن يكون متخصصا في نوعية محددة من الخدمات، نظرا لاختلاف احتياجات كل فئة عن الأخرى.

وما يثير الاستغراب أكثر في هذه الاتفاقية أن يتم تسمية المركز على إسم الجمعية "الإخاء" هذه الجمعية التي يبدو أنها أسست خصيصا من أجل تسيير هذا المركز، حيث أن تاريخ تأسيسها لا يتجاوز شهرا واحدا، الشيء الذي يطرح أكثر من عالمة استفهام، عن جدوى منح مركز لجمعية لا تتوفر على الخبرة اللازمة في تسيير هذا النوع من المراكز.

وبناء عليه، وحيث إن الاتفاقية تشير في ديباجيتها إلى اندراج هذا النوع من المشاريع ضمن المبادرة الوطنية اللوطنية للتنمية، فإننا نتساءل لماذا لم يتم عرض هذا المشروع على أنظار اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية من أجل دراسة المشروع دراسة مستوفية، وتختار الجمعية التي ستتطور لتسييره بناء على دفتر تحملات دقيق، وبناء على معايير الشفافية وتكافؤ الفرص بين الجمعيات التي لها خبرة في هذا الميدان.

وفي نفس الإطار لا بد أن نذكر بكون هذه الشراكة تتعارض مع القانون التنظيمي للجماعات الذي ينص على ضرورة توفر الجمعيات التي تبرم معها الجماعات اتفاقيات للشراكة من أجل إنجاز مشروع ذي فائدة مشتركة على صفة المنفعة العامة.

وفي الأخير نثير انتباه رئاسة المجلس إلى أن كيفية تسيير هذا المركز مع مقتضيات القانون المتعلق بشروط فتح مؤسسات الرعاية الاجتماعية وتدبيرها، وخاصة ضرورة الحصول على ترخيص مسبق من عامل الإقليم المعني بناء على دفتر تحملات نموذجي معد لهذه الغاية. ومن ثم فإننا نقترح ضرورة عرض هذا المشروع على اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية من أجل السهر على حسن تسييره طبقا للقوانين الجاري بها العمل في هذا المجال.

مداخلة خلال دورة فبراير العادية لسنة 2018 بخصوص مشروع اتفاقية للشراكة من أجل تسيير وتجهيز مركز لاستقبال الأطفال اليتامي بحي مكلاتة.

أو لا وقبل أن أدلو بدلوي في هذه النقطة، لا بد من تصحيح بعض المغالطات التي جاءت في هذا المجلس التي تحدثت على أن بعض المستشارين لا يعترفون بالوزير أو بالوزراء، فلا أحد يمكن له القول إننا لا نعترف بحكومة وطنية لا يمكن لأحد أن يزايد علينا أية مزايدة.

هذا من جهة، ومن جهة ثانية فأي قرار يخرج من هذا المجلس يتحمل مسؤوليته أعضاءه وأغلبيته التي وضعت الساكنة ثقتها فيهم، فهي التي تتحمل المسؤولية أمام الله وأمام المواطن، أما في ما يخص هذه الاتفاقية ففي البداية لا يسعنا إلا أن ننوه بهذه المبادرة الاجتماعية الهادفة إلى توفير مركز إيواء الأيتام وخاصة أولئك الذين يوجدون في وضعية جد صعبة والذين لا يتوفرون على معيل لهم. وهنا لا بد من التذكير في هذا المجلس بأن إنجاز هذا النوع من المشاريع يندرج أولا ضمن الاختصاصات المشتركة ما بين الجماعات والدولة وذلك في إطار تعاقدي وفق لما تنص عليه المادة 87 من القانون التنظيمي للجماعات. كما يندرج ضمن قائمة المراكز المحددة في القانون رقم 14/05 المتعلق بشرط فتح المؤسسات للرعاية الاجتماعية وتدبيرها، والذي سبقت الإشارة في النقطة السابقة التي تنص مقتضياته على ضرورة أخذ موافقة عامل الإقليم من أجل إحداث وكيفية تدبير هذا النوع من المراكز والذي يتم وفق دفتر التحملات النموذجي.

كما أذكر مجددا بضرورة توفر الجمعية التي ستبرم معها الجماعة اتفاقية شراكة من أجل تسيير نشاط ذي فائدة مشتركة على صفة المنفعة العامة وهذا بطبيعة الحال من ناحية المبدأ ولا نخص جمعية بعينها، أما جمعية البر والإحسان فهي غنية عن التعريف.

وبناء عليه ودون الخوض في تفاصيل هذه الاتفاقية نقترح مجددا هذا المشروع على أنظار اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية من أجل ضمان تدبير جيد لهذا المركز ولا بد من الإشارة في النهاية إلى أن هذه الاتفاقية لا تشير بتاتا إلى الالتزامات المالية للجمعية، وكذلك لا تحدد بدقة نوعية الخدمات التي توفرها لنزلائها من إيواء وتغذية وتطبيب ونقل مدرسي فضلا عن كونها بهذه الطريقة التي كتبت بها الاتفاقية ستخلق مشكلا اجتماعيا لنزلاء المركز فسيجدون أنفسهم بمجرد بلوغهم سن 12 سنة معرضين للتشرد في الشارع دون تحديد الجهة التي ستتكفل بهم في المستقبل.

هذا فيما يخص هذه الاتفاقية، وكتكملة أود ان أعطي تنويها بسيطا لجمعية البر والإحسان، هي جمعية تقدم خدمات جليلة ويكفي أن الأشخاص الذين يسيرونها هم أشخاص أكفاء يتوفرون على خبرة في الميدان الإحساني أشخاص يفرقون بين العمل الإحساني والعمل السياسي الانتخابي الذي يشوه صورة العمل الخيري، فنحن كفريق الاستقلال لا يسعنا إلا أن نصوت على هذه النقطة ولكن كان لزاما علينا أن نثير هذه الملاحظات التي نعتبرها ملاحظات قانونية والقانون وحده من ينظمنا ولا شيء آخر، وشكرا لكم جميعا.

مداخلة خلال دورة فبراير العادية لسنة 2018 بخصوص انضمام مدينة تطوان إلى شبكة المدن المبدعة التابعة لمنظمة اليونيسكو

في البداية لا يمكن لنا إلا أن نشد بحرارة على الأطراف التي بذلت مجهودا كبيرا من أجل إعداد الملف التقني والإداري لانضمام مدينة تطوان إلى شبكة المدن المبدعة، حيث تعتبر مدينة تطوان أول مدينة مغربية ورابع مدينة افريقية تنضم لهذه الشبكة، ونخص بالذكر مهندسة الجماعة السيدة مهدية الفتوح ومدير غرفة الصناعة التقليدية ومدير مدرسة المهندسين بتطوان وبصفة خاصة الصانع التقليدي الطنجي الذي كان هو صاحب الفكرة من أجل إنجاز هذه المبادرة. وإذا كان لنا الحق بأن نفخر بهذا الانضمام الذي جاء بمبادرة من طرف مجموعة من الغيورين على هذه المدينة، فإنه يحق لنا أن نبدي تخوفاتنا من أن تفقد مدينة تطوان عضويتها لأن استمرارية العضوية رهين بمدى التزام مدينة تطوان وبصفة خاصة جماعة تطوان بتنفيذ دفتر تحملات شبكة الم دن المبدعة والمبني على مجموعة من الشروط وفي مقدمتها تنظيم تطوان بتنفيذ دفتر تحملات الشعبية. وهذه التخوفات مبنية على محاربة رئيس الجماعة للأنشطة التي تعطي والموسيقي والفنون الشعبية. وهذه التخوفات مبنية على محاربة رئيس الجماعة للأنشطة التي تعطي الموسيقي والفنون الشعبية واولال سيما مهرجان تطوان لسينما البحر الأبيض المتوسط ومهرجان تطوان الدولي لمسرح الطفل، ولكون جماعتنا لا تحفل بتشجيع الأعمال الإبداعية في الفن التشكيلي رغم أن مدينة تطوان تتوفر على أقدم معهد للفنون الجميلة.

وأبدي هذه التخوفات كذلك نظرا لكون جماعتنا لم تتمكن من الوفاء بالتزاماتها بخصوص برنامج إعادة تأهيل المدينة العتيقة رغم أن الإشعاع الحضاري لمدينتنا يرجع الفضل فيه إلى هذا الفضاء العمراني الذي تم تصنيفه من طرف منظمة اليونيسكو سنة 1995 تراثا إنسانيا، كما لم تولي جماعتنا كذلك كامل العناية لفضاء الإنسانشي الذي يعتبر بدوره جزءا من هذا التراث الإنساني، ونتخوف كذلك لأ، جماعتنا لم تتمكن

من الحفاظ على موروث حضاري ولمعلمة فنية ومعمارية وتعتبر الأقدم من نوعها على الصعيد الوطني الا وهي معلمة المسرح الوطني التي أصبحت وكرا للمتشردين والمنحرفين وأصبحت أجزاء منه تنهار شيئا فشيئا، دون أن تحرك الجماعة ساكنا، لقد كان على جماعتنا في إطار الشفافية وتزويد كافة الأعضاء بالمعلومات اللازمة بخصوص هذا الانضمام بأن تعرض علينا برنامج عملها الذي ستلتزم بموجبه بدفتر تحملات هذه الشبكة معززا بالأرقام والتواريخ والاعتمادات المالية والمؤسسات التي ستتعاون مع الجماعة في إنجاز هذا البرنامج ولو كانت الجماعة أمدتنا بهذه المعطيات لكان بإمكاننا أن نقدم قراءة تفاؤلية بخصوص هذا الانضمام ولكن غياب المعطيات، بالإضافة إلى محدودية الموارد المالية للجماعة يجعلنا متشائمين من إمكانية قدرة الجماعة على تنفيذ دفتر التحملات لهذه الشبكة وربما ستكون بذلك أول مدينة مغربية تنضم إلى هذه الشبكة وربما لا قدر الله تكون أول مدينة تسحب منها هذه العضوية.

مداخلة خلال دورة ديسمبر الاستثنائية لسنة 2017 بخصوص عدم القدرة المالية لجماعة تطوان عن الوفاء بالتزاماتها المالية. (اتفاقية سقي المناطق الخضراء بالمياه المستعملة)

بداية أود أن أقدم تحية لرجال السلطة المحلية على المجهودات الجبارة التي قاموا بها من أجل تحرير الملك العام، والذي من خلاله تنفست ميدنة تطوان الصعداء، وعادت لسابق عهدها.

لدي مجموعة من الملاحظات فيما يخص هذه الاتفاقية: أولا مضمون الاتفاقية تنص على أن الجماعة ستساهم بمبلغ خمسة مليون درهم، وهو مقدار مالي سيضاف إلى العديد من المصاريف التي تثقل كاهل ميزانية الجماعة وبخصوص هذه الاتفاقية فإن المستفيدين منها هم جماعة الفنيدق وجماعة المضيق ميزانية الجماعة مرتيل. لكن من سيوقع على الاتفاقية ومن سيمولها هو مجلس عمالة المضيق الفنيدق. وبالنسبة لجماعة تطوان كان من المفروض أن يوقع المجلس الإقليمي لتطوان على الاتفاقية ويمولها. لكن جماعة تطوان هي التي تمولها. والأكثر من هذا فإن الجماعة لن تكتفي بالمساهمة فقط بمبلغ خمسة ملايين درهم، بل هناك التزامات أخرى كتوفير الأراضي اللازمة من أجل إنجاز هذا المشروع. إذن مازال على الجماعة اقتناء الوعاء العقاري، وما زالت هناك ميزانية أخرى سيتم صرفها في هذا المشروع. كما أن استفادة جماعة تطوان من هذا المشروع ستكون في المرحلة الأخيرة، لأن المستفيدين في المرحلة الأولى هي ملاعب الغولف والملاعب الرياضية.

هذه الاتفاقية إذن هيفقط من أجل إثقال كاهل الجماعة بمصارف إضافية. وإذا افترضنا جدلا أن هذا المجلس الموقر صوت بالرفض، فهل في نظركم لن يتم تمريرها؟ لذلك أرى أننا نناقش اتفاقية سبق لها وأن تم توقيعها، ولدي نسخة من الاتفاقية وقع عليها السيد الرئيس، لذا لا أدري ما جدوى مناقشتها.

من جانب آخر بعد إنجاز هذا المشروع وتمويله من سيساهم في المشروع؟ هو شركة أمانديس، حيث سيتم إعادة بيه المياه المصفاة لنا بينما نحن أصحاب المشروع وممولوه ومساهمون فيه وأخيرا أسطر وأقول وأتساءل هل فعلا وقعتم على هذه الاتفاقية سنة 2016 ، لأن التوقيع علَّها بدون قرار المجلس يعتبر خرقا قانونيا، لذلك نريد توضيحات وأجوبة في هذا الإطار.

مداخلة خلال دورة فبراير العادية لسنة 2018 بخصوص عدم القدرة المالية لجماعة تطوان عن الوفاء بالتزاماتها المالية. (اتفاقية سقى المناطق الخضراء بالمياه المستعملة)



شكرا السيد الرئيس، يعود المجلس الجماعي لتطوان من جديد من أجل برمجة مبالغ مالية قصد الوفاء بالتزاماته بخصوص الاتفاقية التي صادقنا عليها والمتعلقة باستعمال المياه المعالجة في سقى المناطق الخضراء حيث كنا في دورة دجنبر الاستثنائية برمجنا إلغاء مجموعة من المشاريع بالجزء الثاني من الميزانية والتي بلغت حوالي .843 ألف درهم قصد تخصيصها لهذه الغاية وكنا خلال هذه الدورة قد أثرنا إشكالية الأزمة المالية الخانقة التي أصبحت تعيشها الجماعة، وعدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها المالية المحددة في هذه الاتفاقية والتي تبلغ خمسة ملايين درهم ولقد قلنا في تلك الدورة أن هذا المبلغ يفوق القدرات المالية للجماعة بسبب التقصير في برمجته خلال السنة المالية 2017 مما يعطى صورة سيئة لعدم التزام الجماعة بتعهداتها، علما أن السيد الرئيس وقع الاتفاقية سنة 2016 بالرغم كذلك محاولته إقناع المجلس، أن الأمور المالية للجماعة تسير كما يجب، وهاهو واقع الحال يثبت عكس ذلك لأننا نعود من جديد من أجل محاولة بائسة لترقيع الميزانية والتنقيب عن أية مبالغ كيف ما كان نوعها وهذا يعني أن الجماعة قد فشلت مع نهاية السنة المالية 2017 في تحقيق فائض حقيقي. كما أنه يعني أن ميزانية الاستثمار أصبحت بدون اعتمادات مالية، ولذلك فإن اللجوء إلى المداخيل كانت مودعة بحساب الانتظار يطرح العديد من الإشكاليات في مقدمتها مدى قابلية هذه المبالغ للبرمجة، خاصة إذا كانت هذه المبالغ تتعلق بودائع أو ضمانات مالية قابلة للاسترجاع من طرف مودعيها، ومن جهة ثانية فإن هذا الإجراء يكشف عن محدوديته لأنه لن يفي بكامل التزامات الجماعة بموجب هذه الاتفاقية، حيث ما زال على الجماعة أن توفر قبل انصرام السنة المالية الحالية ما يناهز 3 ملايين درهم وهذا غير ممكن لأنه لم يعد للجماعة أية مشاريع أخرى يمكن إلغاؤها وتخصيص اعتماداتها لهذا الغرض.

إذن هذه هي ملاحظاتنا بخصوص هذه الاتفاقية التي نعتبرها في غاية الأهمية نظرا لكونها ستعالج اختلالات السقي بواسطة المياه الصالحة للشرب والتي كانت مثار العديد من الانتقادات من طرف فعاليات المجتمع المدني ولذلك أعتقد أنه قد حان الوقت لإعادة النظر في الكيفية التي يتم بواسطتها التدبير المالي

للجماعة والتي تعطى الأولوية فيه لإعطاء المنح للجمعيات الموالية للرئيس أكثر من الاهتمام بإنجاز المشاريع التي من شأنها تعزيز فرصة التنمية المستدامة بمدينة تطوان وشكرا.

مداخلة خلال دورة مارس 2018 حول إشكالية تدبير جمع النفايات المنزلية وعجز الجماعة عن أداء مستحقات شركتي التدبير المفوض لقطاع النظافة.

بسم الله الرحمان الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة الأعضاء، السادة أطر الجماعة، الحضور الكريم .حسب الاستدعاء الموجه إلينا لحضور أشغال هذه الدورة الاستثنائية، فإن النقطة الفريدة المدرجة في جدول الأعمال، تتعلق بتغيير اسم الشركة المفوض لها تدبير قطاع النظافة بمنطقة سيدي المنظري، التي كانت تحمل اسم سيتا البيضا، وأصبحت تحمل اسم سويز البيضا، ولكن بعد الاطلاع على ملحق الاتفاقية فوجئنا بأن الأمر لا يتعلق فقط بهذه المسألة، أي تغيير الاسم فقط، بل إن الملحق يتضمن تغيير المر، ويتعلق بكيفية احتساب مستحقات الشركة، وأن الأمر يتعلق أساسا بتسوية وضعية المتأخرات التي بذمة الجماعة لفائدة الشركة والتي بلغت مع نهاية سنة 2017 حوالي 20 مليون درهم.

ذلك أعتقد السيد الرئيس أنه يجب تغيير تسمية النقطة المدرجة في جدول أعمال هذه الدورة لأن الأمر لا يتعلق فقط بتغيير اسم الشركة، كما سبق القول . وفي هذا الإطار لا يسعنا سوى التذكير بما قلناه في الدورات السابقة، بأن سوء التدبير المالي للجماعة، والذي كان من نتائجه عزل أحد نواب الرئيس الذي كان مسؤولا بكيفية مباشرة عن تدبير هذا القطاع المالي، وهو ما أدى إلى هذه الأزمة المالية الخانقة التي تعرفها الجماعة، والتي جعلتها تعجز عن الوفاء بالتزاماتها المالية في الآجال المحددة. مما يجعلنا عرضة لعقوبات مالية إضافية، والتي تم التأكيد عليها في ملحق الاتفاقية، والمتمثلة في فوائد التأخير .

السيد الرئيس، إننا نعتبر أن هذه محطة هامة يجب التوقف عندها من أجل معالجة الاختلالات التي تعرفها الجماعة، ولاسيما على مستوى تتبع عمل المرافق الحيوية للجماعة. وفي هذا السياق اقترح عليكم السيد الرئيس إعادة تشكيل لجنة التتبع الخاصة بمرفق جمع النفايات، وهنا أحب أن أفتح قوسا، إنكم السيد الرئيس، قمتم بتعيين أعضاء لجنة التتبع بدون الرجوع إلى المجلس، وانتخابه من طرف المجلس، وهذا منافي للقانون. و كذلك انتداب أعضاء جدد من طرف المجلس الجماعي للقيام بهذه المهمة، من أجل مساعدة الأطر الإدارية والتقنية على القيام بمهامهم، وكذا حتى يكون المجلس على اطلاع على سير الأوضاع في هذا المرفق الحيوي والهام. ومن جهة أخرى نلفت انتباهكم السيد الرئيس إلى المطالب النقابية التي تقدم بها عمال هذا المرفق والتي تروم تحسين وضعيتهم الاجتماعية، ومن ثم نسائلكم السيد الرئيس عن الإجراءات التي قمتم بها في هذا الصدد، علما بأن الاستجابة لهذه المطالب ستؤدي حتما إلى توفير مبالغ مالية إضافية من ميزانية الجماعة من أجل ضمان التوازن المالي لعقد التدبير المفوض. وشكرا لكم.

مداخلة خلال دورة ماي العادية لسنة 2018 حول بعض الاتفاقيات التي أنجزتها الجماعة مع جمعيات المجتمع المدني (جمعية الشفاء لمساعدة مرضى السرطان)

بداية لا يسعنا إلا أن ننوه بكل مبادرة تهدف إلى تقديم الدعم والمساعدة لفائدة الفئات المعوزة؛ كما أن إدراج هذه النقطة في جدول أعمال دورة ماي العادية، يعتبر مناسبة لنثير انتباه المسؤولين عن القطاع الصحي، سواء على المستوى المركزي أو المحلي، إلى تردي الخدمات التي تقدمها المؤسسات العمومية لتطوان، الشيء الذي يضطر أغلب الأفراد بهذا الإقليم للانتقال إلى مدن أخرى، قصد تلقى العلاجات

الضرورية مثل طنجة أو الرباط أو الدار البيضاء. ولا شك أن معاناة مرضى السرطان مضاعفة نظرا لعدم وجود مراكز طبية متخصصة، سواء على مستوى إجراء العمليات لاستئصال الأورام الخبيثة، أو على مستوى مراكز الأنكولوجيا لتلقي العلاجات الإشعاعية والكيماوية. ورغم أن وزارة الصحة قامت مؤخرا بتشييد مركز أنكولوجي داخل مستشفى سانية الرمل بتطوان، إلا أن هذا المركز لم يشرع في عمله بعد. كما أنه من المستبعد أن يبدأ في تقديم العلاجات على الأمد القريب، نظرا لافتقاره إلى الأطر الطبية المتخصصة. ومن تم فإنه من السابق لأوانه التفكير في إبرام اتفاقية للشراكة من أجل إحداث مراكز لإيواء مرضى السرطان الذين سينتقلون إلى مدينة تطوان قصد تلقي العلاجات المذكورة.

وقبل مناقشة الاتفاقية من حيث الشق القانوني، لا بد من التأكيد من أن نص الاتفاقية لا يرقى إلى المستوى المطلوب من حيث إعطاء تصور شمولي لمحتوى المشروع المراد إحداثه، وخاصة على مستوى طاقته الاستيعابية، التي يجب أن تكون كبيرة نظرا لالتزام الجمعية باستقبال كل مريض بالسرطان معوز وبدون تمييز، مع إغفال استقبال بعض أفراد عائلة المريض، الذي يحتاج عادة إلى من يقدم له يد المساعدة، وخاصة بعد تلقي العلاجات الكيماوية والإشعاعية. كما يغيب عن الاتفاقية كذلك، التكلفة المالية لتجهيز مركز الإيواء، ولا نجد أي التزام من الجمعية للاستعانة بمركز إداري أو طبي لمراقبة المرضى، من أجل توفير الدعم الطبي والنفسي للمريض، كما تغيب عن الاتفاقية أية إشارة لتقديم خدمات الإطعام وأخرى تتشيطية للرفع من معنويات المرضى وحثهم على مواصلة العالج في ظروف أمثل. ولا بد لنا في هذا المقام من التساؤل: لماذا لم تلجأ الجماعة إلى الإعلان عن طلبات العروض الخاصة بالجمعيات، قصد المقام من المسروع الأكثر جودة، و اختيار الجمعية الأكثر فعالية في هذا المجال؟ ولا شك أن اختيار جمعية دون غيرها لتستفيد من المال العام، يعتبر ضربا لقواعد الحكامة التي يجب أن تلتزم بها الجماعة، ولا سيما على مستوى مساواة المواطنين في الاستفادة من خدمات المرافق العمومية وتكريس قيم الديموقراطية والشفافية والمحاسبة والمسؤولية في أعمالها.

وفي هذا الإطار نتساءل ألم تطلع الجماعة على فحوى مذكرة وزير الداخلية بتاريخ 5 أبريل 2018 ،حول دعم الجمعيات من طرف الجماعات الترابية وإبرام اتفاقيات التعاون والشراكة معها ؟ التي دعت الجماعات الترابية إلى ضرورة استلهام المساطر المعتمدة في المبادرة الوطنية للتنمية البشرية من أجل تحديد الجمعيات التي ستستفيد من توزيع المساعدات والدعم أو تلك التي سوف تبرم معها اتفاقيات للتعاون والشراكة، وخاصة من خلال تنظيم طلبات المشاريع، وإحداث لجن تقنية تعنى بدراسة طلبات ومشاريع الجمعيات.

والخلاصة، إن هذه الاتفاقية تفتقر إلى أبسط الشروط القانونية، المضمنة في القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات:

أولا: إن اتفاقية الشراكة والتعاون بين الجماعات الترابية والجمعيات، من أجل إنجاز نشاط أو مشروع ذي فائدة مشتركة، يجب أن يدخل موضوعها ضمن الاختصاصات الذاتية للجماعة الترابية الموقعة لها وفقا لما اشترطته مذكرة وزارة الداخلية السالفة الذكر، بينما إحداث مراكز الإيواء الاجتماعية يدخل ضمن الاختصاصات التي تمارسها الجماعات الترابية بكيفية مشتركة مع الدولة والتي تتم بشكل تعاقدي مع الدولة أما بمبادرة من الدولة أو بطلب من الجماعة، طبقا لما نصت عليه المادة 87 من القانون التنظيمي 113.14؛

ثانيا، يجب أن تكون الجمعيات التي تبرم اتفاقيات الشراكة والتعاون معترف لها بصفة المنفعة العامة، طبقا لما تنص عليه المادة 149 من القانون التنظيمي المذكور؛

ثالثا، يجب على الجمعيات التي تبرم اتفاقيات الشراكة والتعاون مع الجماعات أن تحدد الموارد التي يجب أن تقوم بتعبئتها، من أجل إنجاز المشروع أو النشاط المشترك، بينما نص الاتفاقية الذي بين أيدينا، لا يحدد أي التزامات مالية أو لوجيستيكية للجمعية موضوع الاتفاقية، كما سبقت الإشارة إليه وشكرا.

مداخلة خلال دورة ماي العادية لسنة 2018 بخصوص دعم الجمعيات واحترام دورية وزير الداخلية المنظمة لهذه العملية



السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوان والأخوات المستشارين والمستشارات، السادة الأطر ورؤساء الأقسام والمصالح، أيها الحضور الكريم.

من جديد، لا بد أن نثمن جميع المجهودات والمبادرات التي يبذلها المجتمع المدني من أجل دعم الفئات المعوزة والتي توجد في وضعية هشاشة خاصة إذا كان هذا الدعم مجردا من أية أهداف سياسية أو انتخابية . وفي هذا الإطار، بين أيدينا مشروع تجديد الاتفاقية التي سبق وأن صادق عليها المجلس الجماعي السابق وحيث أن نص هذه الاتفاقية يؤكد على ضرورة خضوعها عند نهاية مدتها لعملية التقييم الشامل، وعلى ضوء نتائج هذا التقييم يقرر المجلس الجماعي إمكانية تجديد الاتفاقية من عدمه، فإنه كان من الواجب أن يعرض علينا بيان شامل لجميع أنواع صرف الاعتمادات المالية التي خصصتها الجماعة لهذه الجمعية، خاصة وأن الأمر يتعلق بمبالغ مالية طائلة تفوق 100 مليون سنتيم، أي أن الكرم الحاتمي للجماعة مع هذه الجمعية يوازي ثلاثة أضعاف ما تحققه من مداخيل، الشيء الذي يوحي بأن النشاط الذي تقوم به هذه الجمعية يوازي أو يفوق رقم معاملات شركة الامتياز، كما أن المبلغ الذي تستفيد منه كل سنة يناهز 10 % من مجموع الاعتمادات المخصصة للإعانات المقدمة للأعمال الإنسانية، وبالرغم من أهمية الدعم الذي تحظى به الجمعية المذكورة فإننا لاحظنا أن الجماعة قد شرعت منذ حوالي سنة في تقديم خدمات نقل الأموات بكيفية مجانية رغم وجود شركة منح لها تدبير هذا المرفق، وهو ما جعل الفريق خدمات نقل الأموات بكيفية مجانية رغم وجود شركة منح لها تدبير هذا المرفق، وهو ما جعل الفريق الاستقلالي يخصص له سؤالا كتابيا ضمن جدول أعمال هذه الدورة، لذلك نتساءل أمام تعدد المتدخلين

لتدبير هذا المرفق عن جدوى تجديد هذه الاتفاقية طالما أن الجماعة أخذت على عاتقها تدبيره بكيفية مباشرة وبشكل مجانى.

وعلى غرار ما لاحظناه بخصوص نص الاتفاقية السابقة التي ناقشناها في النقطة الأولى من جدول أعمال هذه الدورة، وجدنا أن هذه الاتفاقية بدورها لا تتوفر على بيان تفصيلي عن هذا النشاط الذي التزمت الجمعية بإنجازه، سواء من حيث المساهمة المادية أو اللوجستيكية لتدبير هذا المرفق أو من حيث نوعية المستخدمين الذين ستشغلهم للقيام بهذه المهام، وكذا تحديد الأماكن التي سيتم فيها غسل الأموات وتكفينهم والكيفية التي سيتم بها نقل الموتى، هل بكيفية ذاتية أم عن طريق الاستعانة بشركة نقل األموات أم عبر الاستعانة بالسيارات التي خصصتها الجماعة لهذا الغرض. وبناء عليه، يمكن القول أن الاتفاقية التي بين أيدينا لا تتعلق بإحداث مشروع أو نشاط لفائدة مشتركة ما بين الجماعة وهذه الجمعية بقدر ما هو تدبير مفوض لمرفق جماعي بمقابل مادي تؤديه الجماعة للجمعية كل سنة .

وفي إطار مناقشتنا لهذه الاتفاقية، لا بد من الوقوف على مسالة في غاية من الأهمية وتتعلق برئيس هذه الجمعية السيد طارق السباعي الذي كان أحد المرشحين في اللائحة الانتخابية الذي تقدم بها حزب العدالة والتنمية في الاستحقاقات الجماعية لسنة 2015 ، وبيت القصيد هنا من إثارة هذه النقطة هو أن رئيس الجمعية سيكون عما قريب عضوا بالمجلس الجماعي لتطوان حيث أن ترتيبه في اللائحة المذكورة يتيح له ذلك بعد الاستقالة التي قدمها العضو الجماعي السيد سمير شقور إلى رئيس المجلس ولم يعمل على تفعيلها من خلال إرسالها الفوري إلى عامل الإقليم، الشيء الذي اضطره إلى تجديد الطلب عن طريق إرساله مباشرة إلى السيد الباشا، ونحن نتوفر على نسختين من الاستقالتين معا.

وخلاصة القول إن هذه الاتفاقية تفتقر بدورها إلى أبسط الشروط القانونية والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

أولا، إن موضوع الاتفاقية لا يتعلق بإحداث مشروع أو القيام بنشاط مشترك بقدر ما هو تفويض لتدبير مرفق عمومي تم تغليفه بواسطة اتفاقية للشراكة وبمقابل مادي كبير .

ثانيا، إن نص الاتفاقية لا يحدد الموارد التي ستتكلف الجمعية بتعبئتها من أجل تنفيذ التزاماتها طبقا لما تنص عليه المادة 150 من القانون التنظيمي للجماعات.

ثاثا، إن الجمعية المذكورة لا تتوفر على صفة المنفعة العامة المنصوص عليها في المادة 149 من القانون التنظيمي للجماعات.

رابعا، إن إبرام اتفاقيات الشراكة مع جمعية يرأسها شخص سيتم الإعلان عنه قريبا عضوا في مجلس جماعة تطوان يندرج في إطار استغلال النفوذ، وترك مصالح الجماعة التي ينتمي إليها والمنصوص عليها في المادة 65 من القانون التنظيمي للجماعات.

وفي الختام نوجه عناية السيد باشا مدينة تطوان ليرفع إلى السيد عامل إقليم تطوان المحترم ملتمس الفريق الاستقلالي قصد السهر على التطبيق الصارم لمذكرة السيد وزير الداخلية بخصوص دعم الجماعات الترابية للجمعيات وإبرام اتفاقية الشراكة والتعاون معها، ولا سيما على مستوى حث جماعة تطوان على ضرورة استلهام المساطر المعتمدة بالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية من أجل تحديد الجمعيات التي

ستستفيد من الدعم والتي ستبرم معها اتفاقيات للشراكة، خاصة من خلال تنظيم طلبات مشاريع الجمعيات وإحداث لجن تقنية الاختيار أفضل العروض.

مداخلة خلال دورة ماي العادية لسنة 2018 حول عدم التزام الجماعة بتقديم الدعم لنادي المغرب التطواني

مداخلتي هاته فيها مجموعة من التساؤلات، وربما لها ارتباط بشكل عام فيما يخص جانب العمل الجمعوي والدعم واتفاقيات الشراكة، وهذا أشرنا إليه مرارا وتكرارا. لكن نحن بحكم التزامنا مع المواطنين وثقتهم التي وضعوها فينا نتدخل.

كان من الممكن أن نأتي إلى المجلس ونقوم بنوع من الديماغوجية ونحاول أن ندغدغ العواطف و نتحدث عن العمل الإنساني ولكن من المفروض علينا أن نكون واضحين مع المواطن وألا نكذب عليه ونقول له الواقع، فمذكرة السيد وزير الداخلية واضحة وعلينا الالتزام بها، لأن ذلك احتراما لأحد أعضاء حكومة صاحب الجلالة نصره الله. فهذه المذكرة ليست بالوثيقة العادية بل هي مذكرة توضح كيفية صرف الدعم بالنسبة للجمعيات هذا من جانب.

الجانب الثاني، هو أنكم في جل اتفاقيات الشراكة تكونوا أعضاء وتترأسوا لجنة التتبع، لا أدري كيف لديك هذه القدرة الخارقة لمتابعة جميع اتفاقيات الشراكة، مع أنه لم يسبق للجنة التتبع التي تم إحداثها بموجب جميع اتفاقيات الشراكة مع الجمعيات أن انعقدت أو قامت بتقييم أو مدتنا بتقارير.

أيضا، إنكم تعقدون اتفاقية شراكة مع أكبر جمعية رياضية في المدينة ويتعلق الأمر بنادي المغرب التطواني، ولم تلتزموا بمضمون هذه الاتفاقية لا من الناحية المالية ولا من النواحي الأخرى. أكثر من ذلك أنكم شكلتم لجنة مؤخرا، وقلتم إن هذه اللجنة من أجل دعم فريق المغرب التطواني والخروج من محنته، أين هذه اللجنة وماذا فعلت؟ ففريق المغرب التطواني يدين للجماعة بأكثر من 500 مليون سنتيم، في المرة السابقة تساءلنا ولم تجبنا، ومرة أخرى نتساءل ما هو العائق الذي يعيق الجماعة في دعم فريق المغرب التطواني وإعطائه مستحقاته والنائب الثاني للرئيس حاضر معنا ويمكنه التوضيح، لأن هناك من يقول أنه من بين الأسباب أن فريق المغرب التطواني لا يحصل على الدعم هو أن رئيسه المنتدب دخل إلى عالم السياسة والانتخابات. و أنه هو والسيد دانييل زيوزيو (الكاتب العام لفريق المغرب التطواني والعضو بمجلس جماعة تطوان) وأن عضويتهم في المجلس الجماعي هي سبب حرمان الفريق من الدعم المالي الذي كانت تؤديه الجماعة. ذلك أنا أطلب منكم توضيح هذه القضية وشكرا.

مداخلة خلال دورة ماي 2018 العادية بخصوص دعم الجمعيات الثقافية (المسرح الأدبي نموذجا)

السيد الرئيس، السيد الباشا، السيد مدير المصالح، الإخوة والأخوات المستشارين والمستشارات، السادة رؤساء الأقسام والمصالح، الحضور الكريم.

لا أحد ينكر الدور الذي لعبته مؤسسة المسرح الأدبي كأقدم مؤسسة من هذا النوع في مدينة تطوان، حيث لعبت دورا كبيرا في الإشعاع الثقافي والفني لمدينتنا، ليس على الصعيد المحلي فحسب وإنما على الصعيدين الوطنى والعالمي، حيث تخرج على يد هذه المؤسسة العديد من رواد هذا الفن الجميل سواء

على مستوى التأليف أو الإخراج أو التمثيل، أمثال الرائدين محمد الدحروش ورضوان احدادو، ولا ننسى في هذا المقام التنويه كذلك بالدور الذي تقوم به جمعيات ثقافية أخرى تعنى بنشر المسرح الذي يتم نعته بأبي الفنون مثل جمعية "مؤسسة مسرح الشمال"، فضلا عن مجموعة من الفرق المسرحية التي تتحدى الإكراهات المادية واللوجستيكية من أجل تقديم عروض رائعة ساهمت في إبقاء المسرح حيا في قلوب أهل هذه المدينة.

لذلك عندما يفكر المجلس الجماعي لتطوان في إبرام اتفاقية شراكة مع مؤسسة بمثل هذا الإشعاع مقابل مبلغ مالي لا يتجاوز 45 ألف درهم، فإن ذلك لا يعني سوى شيء واحد وهو أننا نبخس الثقافة والفنون حقوقها، إذا ما قارنا مثل هذا الدعم الهزيل مع الكرم الحاتمي لجماعتنا الذي نغدقه على جمعيات مصطنعة لخدمة الأجندة السياسية والانتخابية، ورغم هذا الدعم الهزيل نجد الجماعة تفرض على الجمعية مجموعة من الشروط مثل التشاور معها بخصوص برمجتها لجميع الأعمال المسرحية وبل حتى الفنية والثقافية والقيام بإشهار دعم الجماعة بكل الطرق سواء في الملصقات أو اللافتات أو في الكلمات الافتتاحية والختامية إلخ... وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على مدى حرص مسؤولي الجماعة على استغلال أي تظاهرة كيفما كانت طبيعتها من أجل الدعاية السياسية.

أعنقد أنه قد حان الوقت لقيام المجلس بمراجعة شاملة لكيفية صرف الدعم المقدم لجمعيات المجتمع المدني بمختلف توجهاتها، لأن الدعم الذي يقدم لها هو مال عمومي يجب أن يوزع على قدم المساواة بين الفاعلين الحقيقيين في الحقل الجمعوي الذين يسعون فعلا إلى تقديم خدماتهم وأنشطتهم الثقافية والاجتماعية والتنموية والحقوقية بنوع من الحياد والتجرد والنزاهة والشفافية والاستقلالية، فنحن مثلا لا نعرف لماذا يتم إقصاء جمعيات لها إشعاعها وامتدادها حتى خارج أرض الوطن من الحصول على الدعم العمومي الذي تقدمه الجماعة مثل جمعية أصدقاء السينما أو مؤسسة مهرجان تطوان الدولي لسينما البحر الأبيض المتوسط، وفي اعتقادنا أن هذا الإقصاء لا يمكن تفسيره سوى لأسباب سياسية أو إيديولوجية . إن هذه المراجعة يجب أن تستلهم مبادئ الحكامة الجيدة في التدبير المحلي، وفي مقدمتها الحرص على مساواة المرتفقين في الاستفادة من الخدمات التي تقدمها المرافق العمومية، وكذا من خلال التقيد بمضامين مذكرة وزير الداخلية بخصوص توزيع الدعم وإبرام اتفاقيات الشراكة والتعاون مع الجمعيات التي أكدت على ضرورة إعلان الجماعات الترابية على طلبات عروض الجمعيات من أجل انتقاء المشاريع والأنشطة.

ولا يفوتني في ختام هذه المداخلة التأكيد على عدم توافق هذه الاتفاقية مع النصوص القانونية المنظمة لكيفية إبرام اتفاقية التعاون والشراكة مع الجمعيات من حيث عدم اشتمالها على إحداث مشروع أو إقامة نشاط لفائدة مشتركة بين الطرفين وإدراجه ضمن الاختصاصات الذاتية للجماعة، ومن ثم فإننا نطالب بإعادة صياغة هذه النقطة لتندرج في إطار تقديم الدعم السنوي للجمعيات الذي أصبح تحديد قيمته اختصاصا للمجالس الجماعية طبقا لما تنص عليه المادة 92 من القانون التنظيمي للجماعات، إن هذه المطالبة لا تعني أننا نرفض دعم هذه المؤسسة الرائدة في العمل المسرحي، بل إننا نعتبر أن الدعم المالي المنصوص عليه في الاتفاقية هو دعم هزيل يجب الرفع من قيمته ولكننا في الوقت نفسه ننادي بضرورة ألا يكون هذا الدعم انتقائيا بل يجب أن يشمل كل الجمعيات والمؤسسات التي تساهم في إشعاع مدينتنا وطنيا ودوليا وشكرا.

مداخلة خلال دورة ماي 2018 العادية حول مساهمة الجماعة في محاربة الإدمان على المخدرات القوية (اتفاقية شراكة مع الجمعية المغربية للتنمية الثقافية والاجتماعية)

نناقش في هذه النقطة واحدة من أخطر القضايا التي تهدد المجتمع التطواني، ألا وهي آفة الإدمان على المخدرات التي تعتبر سببا مباشرا لمجموعة من الأفات الاجتماعية، مثل ارتفاع معدل الطلاق والتفكك الأسري، والهدر المدرسي، وارتفاع معدل الجريمة، بالإضافة تفشي مجموعة من الأمراض والأوبئة. حيث يقدر عدد المدمنين بمدينة تطوان ونواحيها بأزيد من 10 آلاف مدمن يتعاطون المخدرات القوية، وفي مقدمتها مخدر الهرويين. لذلك فإن معالجة هذه الآفة يتطلب تضافر جهود جميع الفاعلين والمتدخلين من وزارة الصحة وجماعات ترابية ومجتمع مدني من أجل بناء مجتمع سليم.

ولقد افتتح خلال السنوات الأخيرة مركز لعلاج الإدمان، الذي يعتبر رابع مركز من نوعه على الصعيد الوطني بعد كل من الدار البيضاء وسلا وطنجة، وهذا دليل على أن حجم التعاطي والإدمان بهذه المدينة يضاهي كبريات المدن المغربية؟

ومن ثم فإن ما يدعو إلى الإحباط أن نتوصل باتفاقية شراكة لا تتضمن التزام الجماعة ولو بدرهم واحد يخصص المواكبة الاجتماعية لهذه الفئة من المجتمع التي وقعت فريسة للإدمان، بل يمكن القول بأن الاتفاقية تفتقر نهائيا إلى أية أهداف أو خطة عمل من أجل التكفل بهؤلاء الأشخاص. بل أكثر من ذلك نجد أن الجمعية في نص الاتفاقية تلتزم بتوفير العلاج بالمجان للمرضى المدمنين المعوزين، علما بأن تقديم العلاج يعتبر من اختصاص الطاقم الطبي بمركز معالجة الإدمان، الذي يحرص على إعطاء جرعة الدواء، وخاصة الميتادون بكيفية مجانية وبنوع من الحرص الشديد، لأن أية جرعة زائدة قد تتحول إلى جرعة قاتلة.

ومما يدعو إلى السخرية في هذه الاتفاقية أنها تنص على التزام الجمعية بإشهار دعم الجماعة بجميع الوسائل المتاحة، وتقديم تقرير عن أوجه استعمال الدعم المقدم لها كل سنة، رغم أنه لا يوجد لا دعم ولا هم يحزنون. لندرك مدى حرص الجماعة ورغبتها القوية في الاستغلال السياسي للجمعيات ولو بشكل مجانى، وهذا ما لا نرضاه لا لجماعتنا ولا لمجتمعنا المدنى.

إن الأهداف والخدمات التي كان على الجمعية أن تطلع بها هي توفير فضاءات للتأهيل والاجتماعي المصاحب لعملية العلاج من الإدمان، وكذا القيام بحملات تحسيسية في أوساط المدمنين وعائلاتهم قصد تقبل العلاج والحرص على الاستمرار فيه إلى حين التخلص من جميع أعراض الإدمان والتي تتطلب وقتا وصبرا طويلين.

أما جماعتنا فنجد أنها التزمت بتوفير 4 حراس و 2 مساعدين إداريين و 2 منظفتين لفائدة مركز معالجة الإدمان، ومن ثم نتساءل ما هو موقع هذا الالتزام ضمن بنود هذه الاتفاقية، لأن مثل هذا الالتزام يجب أن يتم في إطار اتفاقية يتم إبرامها مع مندوبية وزارة الصحة، وليس مع الجمعية المغربية للتنمية الثقافية والاجتماعية.

إننا نعتبر أن افتقار الاتفاقية إلى أي مشروع أو أنشطة أو مجرد أهداف أو خطة للعمل، ولا تحديد دقيق لكيفية تعبئة الموارد المالية والبشرية واللوجستيكية يرجع بالأساس إلى عدم أهلية هذه الجمعية وعدم اختصاصها في تقديم مثل هذا النوع من الخدمات.

أما إذا كانت الجماعة لها رغبة أكيدة في تقديم الدعم لهذه الفئة من المجتمع، فعليها أولا أن تبرم اتفاقا للشراكة والتعاون مع المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة، وآنذاك يمكنها أن تدرج إحدى الجمعيات المختصة في هذا المجال كطرف ثالث في الاتفاقية، شريطة أن تكون الاتفاقية تنص بشكل واضح على نوعية الأهداف والأنشطة المراد تقديمها، وتحديد الالتزامات المالية لكل طرف على حدة، وكذا خطة العمل ومدتها من أجل تقليص عدد المتعاطين على المخدرات القوية.

ومجمل القول إن هذه الاتفاقية تفتقر بدورها إلى الشروط المنصوص عليها في القانون التنظيمي للجماعات والمتعلقة بكيفية إبرام اتفاقيات الشراكة مع الجمعيات، والتي سبق أن قمنا بتفصيلها بمناسبة مناقشة النقط السالفة وشكرا.

مداخلة خلال دورة ماي 2018 بخصوص دعم الأشخاص الذين يعانون من الفشل الكلوي (اتفاقية شراكة مع مؤسسة مجد الخامس قصد إحداث مركز لتصفية الدم)

في البداية لا يمكن لنا سوى أن نثمن هذه الاتفاقية المبرمة مع مؤسسة مجد الخامس للتضامن التي تتمتع بصفة المنفعة العامة، والتي تهدف إلى إنجاز مشروع مركز لتصفية الدم، أو ما يعرف بالكلية الصناعية، من أجل سد الخصاص الذي تعرفه مدينة تطوان في هذا المجال، ونظرا لارتفاع تكلفة العلاج بالمصحات الخاصة.

ولكن لا بد من طرح سؤال في غاية الأهمية، هل إحداث مثل هذا النوع من المراكز يندرج ضمن الاختصاصات الاختصاصات الذاتية للجماعة، الجواب بطبيعة الحال هو لا. بل إنه لا يدخل حتى ضمن الاختصاصات المشتركة ما بين الدولة والجماعات، لأن القانون التنظيمي 14.113 في مادته 87 حينما تطرق لهذه الاختصاصات المشتركة في الميدان الصحي اقتصر فقط على مجال صيانة المستوصفات الصحية دون الإشارة إلى إمكانية إحداثها.

ومن ثم نتساءل عن أسباب تغييب المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة المسؤولة عن تدبير القطاع الصحي بالإقليم. لا سيما وأن الاتفاقية تتحدث على أن هذا المركز سيعود بعد استكمال عملية بناءه إلى ملكية جماعة تطوان، وهذا غير ممكن، لأن الجماعة ليس من اختصاصها تقديم العلاجات الطبية للمرضى، كما أنها لا تتوفر على الأطر الطبية المتخصصة اللازمة لتسيير هذا المركز، الشيء الذي سيطرح إشكالية حقيقية عن الجهة التي ستكفل بتسييره في المستقبل.

وبخصوص الشق المالي نجد أن الاتفاقية أغفلت التكلفة الإجمالية أو التقديرية للمشروع، ولم تتحدث عن المدة التي ستستغرقها عملية الإنجاز.

كما أنه لا بد لنا أن نتساءل عن الوضعية القانونية للعقار المخصص لهذا الغرض، هل استكملت الجماعة جميع الإجراءات لنقل ملكيته بسجل الممتلكات الجماعة، وكذا تقييد العقار في إسم جماعة تطوان بالمحافظة العقارية.

وفي الأخير لا بد أن نؤكد على ضرورة إشراك ممثل عن وزارة الصحة في جميع أطوار إنجاز المشروع بدءا من وضع التصاميم الهندسية وصولا إلى مرحلة التسليم النهائي. وشكرا

مداخلة خلال دورة ماي 2018 حول استعمال تقنية نزع الملكية من أجل المنفعة العامة كوسيلة لشق طرق عمومية لفائدة مشاريع خاصة (مشروع كارفور نموذجا)

لا من التوضيح في البداية بأن إنجاز هذه الطريق لم تقتضه المصلحة العامة، بل إن العملية تندرج في إطار تسهيل الولوج إلى مركز تجاري كبير تم إحداثه بالطريق الدائرية.

بطبيعة الحال نحن نرحب بهذا الاستثمار الجديد بمدينتنا، والذي سيوفر العشرات من فرص الشغل لأبناء هذه المدينة، كما سيعزز التنافسية التجارية وسينهي حالة الاحتكار من طرف مركز تجاري واحد.

وإذا كان صاحب المشروع قد تكفل حسب رسالته الموجهة إلى جماعة تطوان بمصاريف عملية الإنجاز، إلا أن الجماعة وطبقا للقانون سيظل على عاتقها عملية تعويض الملاكين الذين سيتم نزع ملكية أراضيهم، ولذلك نتساءل هل تتوفر الجماعة على الاعتمادات المالية الكافية لتغطية نفقات هذه التعويضات؟

وفي هذا الإطار لا بد أن نسجل أننا كمجلس جماعي لم نتوصل بمشروع قرار تخطيط حدود الطريق العمومية وقرار الإعلان عن المنفعة العامة الذي يجب أن يشتمل على تعيين نوعية العقارات المراد نزع ملكيتها، وبيان مشمولاتها، ومساحتها ، وأسماء ملاكيها الحقيقيين أو المفترضين. حيث إن التصميم المرفق الذي توصلنا به لا يوضح بدقة المساحة التي سيتم اقتطاعها من كل ملكية على حدة.

وفي الختام نتمنى ألا يكون هذا المشروع مرهقا لميزانية الجماعة، وألا يدخلها في منازعات قضائية جديدة مع الملاكين وشكرا.

مداخلة خلال دورية يوليوز الاستثنائية لسنة 2018 بخصوص مناقشة مضامين تصميم تهيئة مدينة تطوان

السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة المستشارون، السادة أطر وموظفي الجماعة، الحضور الكريم.

لا يمكننا في هذه النقطة إلا أن نحبذ هذا المشروع بحيث أنه في اعتقادنا سيكون له دور كبير في الحد من فوضى التعمير التي تعرفه مدينة تطوان، هذه الفوضى التي تتجلى في الانتشار السرطاني للبناء العشوائي وما يشكله هذا الأمر من تشويه لجمالية المدينة ولمعالمها التاريخية وكذلك لمؤهلاتها الاقتصادية والطبيعية، فهذا التصميم بالرغم من أنه تصميم ناقصا باعتبار أننا لم نتوصل بمشروع تصميم تهيئة لواد مرتيل الذي نعتبره هو الأساس في النهضة العمرانية والاقتصادية لهذه المدينة، لكن بالرغم من ذلك فنحن نثني على هذا المشروع ،بالرغم من عدة ملاحظات، وعدة نواقص – لكن يعتبر خطوة إيجابية من أجل التنظيم العمراني للمدينة.

هناك بعض الملاحظات والمقترحات ربما نعتبرها مفيدة:

الملاحظة الأولى: هي المنطقة الصناعية فلا يعقل أن نتحدث ونتغنى بمشروع كبير ألا وهو واد مارتيل الذي هو مشروع سياحي بامتياز، وكذلك محاذي لجماعة ترابية هي جماعة سياحية بامتياز مع بقاء منقطة صناعية هناك، ونعرف أن المناطق الصناعية لها وما عليها من تأثيرات بيئية، لذلك كان من الأجدر أن يتم نقل المنطقة الصناعية خاصة وأنها ضعيفة لا تدر مداخيل مهمة على الجماعة وليس لها أية أثار اقتصادية كبرى على المدينة، وكان من الأحسن أن يتم إدماجها أو إقامتها بجانب تطوان بارك أمام مدخل

المدينة، والأرض المقام عليها المنطقة الصناعية يمكن تستغلها في مشروع ضخم سياحي تجاري إلى غير ذلك.

الملاحظة الثانية: هناك بعض التعرضات لبعض المواطنين الذين لم يتمكنوا من تقديم تعرضاتهم في الأجال القانونية بحكم أنهم متواجدين خارج أرض الوطن أو أنهم متواجدين في مدن أخرى لا علم لهم بالموضوع، مثلا هناك حالات لبعض الأشخاص الذين تعاونوا مع الجماعة ومع السلطات المحلية ووافقوا أن يتم زرع أراضيهم بالعشب لإعطاء جمالية للمدينة على أساس أن يتم استغلالها إلى حين إذا أراد السكان أن يستغلوها مستقبلا، إلا أنهم تفاجؤوا أن هذا التصميم اقترح أن تكون مناطق خضراء دائمة.

مداخلة خلال دورة نوفمبر الاستثنائية 2018 حول تقييم تثمين مشروع المدينة العتيقة لتطوان

لا يسعنا في هذا الإطار سوى التنويه بالمبادرة الملكية الرامية إلى رد الاعتبار للنسيج العمراني والعتيق باعتباره جزء لا يتجزأ من التراث الثقافي اللامادي الذي تزخر به بلادنا التي تأسست بها حضارات إنسانية على مدار التاريخ.

إن هذه الالتفاتة الملكية السامية للاعتناء بالموروث الحضاري لمدينتنا المصنفة تراثا إنسانيا عالميا من طرف منظمة اليونسكو تعتبر هي الثانية من نوعها في عهد جلالته نصره الله، بعد برنامج التأهيل وإعادة الاعتبار للمدينة العتيقة لتطوان 2011 - 2014. لذلك نعتبر أن هذه مناسبة لمناقشة الحصيلة العامة للبرنامج الأول الذي كانت جماعتنا شريكا أساسيا في إنجازه.

مما لا شك فيه أن المجهودات التي قام به كل من والي جهة طنجة تطوان وعامل إقليم تطوان وبعض المندوبيات وفي مقدمتها مندوبية وزارة الثقافة ومندوبية وزارة الأوقاف كان لها دور أساسي لإخراج مجموعة من المشاريع إلى حيز الوجود، ولا سيما إخلاء المدينة من الباعة الجائلين وتنظيمهم في إطار أسواق نموذجية، وكذا تهيئة شبكات الماء والكهرباء والتطهير السائل، ورد الاعتبار إلى بعض المعالم العمرانية والأثرية مثل الجامع الأعظم والمسرح الوطني ومتحف سجن المطامير.

وفي نفس الإطار لا يسعنا في هذا المقام سوى التنويه بالمجهودات الجبارة التي قام بها فاعلون من المجتمع المدني الذين مارسوا درهم في تتبع وتقييم المشاريع المدرجة في إطار هذا المشروع.

ولكن السؤال الذي يبقى مطروحا هل استنفذ هذا البرنامج جميع أهدافه؟ للإجابة على هذا السؤال كان من المفروض على رئاسة المجلس أن تمدنا بحصيلة هذا البرنامج من أجل تقييمه. ولكن يبدو واضحا للعيان أن العديد من الأهداف لم تر النور، ولا سيما المشاريع المرتبطة بالتأهيل الحرفي والتجاري، والتنشيط الثقافي والسياحي وتدعيم المنازل الآيلة للسقوط أو ذات القيمة التاريخية، وتهيئة وإعادة تبليط الأزقة الرئيسية... إلى غير ذلك من الأهداف.

ومما لا شك فيه كذلك أن جماعتنا كانت من بين المؤسسات التي لم تف بكافة التزاماتها في إطار هذا البرنامج، حيث كانت قد تعهدت بتوفير ما قيمته 20 مليار سنتيم لتضخه في إطار هذا البرنامج، ولكنها في النهاية لم تستطع توفير 1% من التزاماتها المالية. وهذا العجز سيجرنا إلى التساؤل عن مدى قدرة الجماعة المالية من أجل الوفاء بالتزاماتها في إطار هذه الاتفاقية الجديدة؟ إن لجوء الجماعة إلى تحويل مداخيل

الترتيب للمساهمة في هذه الاتفاقية يجعلنا نشك مرة أخرى في جدية الجماعة في المساهمة في هذه المبادرة الملكية. وهذا ما سنناقشه عند تطرقنا للنقطة الثانية من جدول أعمال هذه الدورة.

وفي الأخير؛ فإننا كفريق استقلالي لا يمكننا سوى التصويت بإيجابية على هذا المشروع الهام الذي ستستفيد منه مدينتنا، والذي سيعود بالنفع على ساكنتها.

مداخلة خلال دورة نوفمبر 2018 الاستثنائية حول مشروع إحداث شركة التنمية المحلية لتسيير مرفق الإنارة العمومية

تعتبر شركات التنمية المحلية إحدى الآليات الحديثة التي جاء بها الميثاق الجماعي المعدل 08.17 والتي كرستها القوانين التنظيمية للجماعات الترابية من أجل تحديث التدبير الترابي عبر اقتباس آليات تدبير المقاولات الخاصة. وبالتالي أصبحت إحدى البدائل الممكنة لتدبير المرافق العمومية المحلية من أجل تجاوز المشاكل التي يعرفها تدبير هذه المرافق بكيفية مباشرة أو عبر آلية التدبير المفوض، والاتجاه نحو تحديث وعصرنة المرافق العمومية وضمان جودة الخدمات المقدمة للمرتفقين.

ولقد عرفت الجماعات الترابية بالمغرب منذ إقرار هذا الحق تأسيس العديد من شركات التنمية المحلية التي تطلع بتسيير العديد من المرافق العمومية، مثل مواقف السيارات والمناطق الخضراء والإنارة العمومية. وكانت مدينة تطوان من بين المدن السباقة إلى نهج هذا الأسلوب في التدبير من خلال إحداث شركة للتنمية المحلية من أجل تسيير المحطة الطرقية.

وبعد مرور أزيد من عشر سنوات على إحداث هذه الشركة هل يمكن القول بأن هذه الطريقة في التدبير كانت ناجعة ومجدية للجماعة، فإذا كانت هذه الشركة تسهر على تقديم خدمات ذات جودة عالية للمرتفقين فإن المداخيل التي كانت تحصلها الجماعة من هذا المرفق عرفت تقلصا واضحا، كما تراجع دور المجلس عن دوره في ممارسة دوره الرقابي لأعمال الشركة نظرا لعدم توصله كل سنة بحساباتها المالية من أجل تقييمها.

والأن تطرح علينا مسألة إعادة النظر في طريقة تدبير مرفق الإنارة العمومية من خلال تفويته إلى شركة للتنمية المحلية لتقوم بتسييره، وإذا كان الهدف من هذا التغيير هو عصرنة وتحديث أسلوب تسيير المرفق وتقديم خدمات ذات جودة عالية لساكنة المدينة، بالإضافة إلى تغيير المصابيح العادية بأخرى اقتصادية من أجل ترشيد نفقات المرفق. فإن هذه المسألة تقتضي دراسة دقيقة لمعرفة التكلفة الإجمالية لهذا التغيير، الذي سيتطلب بدون شك الرفع من الاعتمادات التي تخصصها الجماعة لهذا القطاع، الشيء الذي سيثقل ميزانية الجماعة بمصاريف إضافية لن تستطيع تحملها، كما هو الشأن في مرفق النظافة. ومن ثم الإقدام على مثل هذه الخطوة يقتضي أيضا دراسة قبلية للمشروع من قبيل مستوى الرأسمال الضروري للمشروع، والحد الأدنى للربح التي ستجنيه الشركة من التسيير والأثار المالية للمشروع على ميزانية الجماعة. كما يقتضي كذلك معرفة مآل الموظفين الجماعيين الذين يشتغلون في هذا القطاع، هل سيلتحقون بالشركة، أم سيظلون على الجماعة يتقاضون أجورهم دون القيام بالعمل الذي اعتادوا القيام به.

وبناء عليه فإنه يجب عدم التسرع في اتخاذ هذا النوع من القرارات المصيرية التي قد ترهق ميزانية الجماعة بمصاريف إضافية لن تستطيع الوفاء بها في المستقبل الشيء الذي سينعكس حتما على جودة الخدمات التي ستقدمها الشركة للمرتفقين.

مداخلة خلال دورة نوفمبر الاستثنائية لسنة 2018 بخصوص امتحانات الكفاءة المهنية للموظفين



تعتبر امتحانات الكفاءة المهنية من أجل الترقي إلى درجة أعلى دون انتظار استكمال سنوات إضافية من الأقدمية للوصول إلى نفس الترقية من بين الإصلاحات الهامة التي عرفتها منظومة الوظيفة العمومية. من أجل إعطاء الفرصة للعناصر الكفؤة من الموظفين فرصة الترقي بكيفية سريعة.

ولذلك فإن الموظف المثالي الذي يحرص على اجتياز دورات تكوينية، وعلى المثابرة في عمله من أجل نيل رضى رؤسائه في العمل لا يتوقع أبدا أنه سيفشل في اجتياز امتحانات الكفاءة المهنية، ولا شك أنه سيعلن استياءه إذا نجح في الامتحان موظف أقل منه كفاءة وتكوينا، ومن ثم فإنه من الضروري أن تتوفر في لجنة الامتحانات الكفاءة والنزاهة والحياد لتلافي أي احتجاج على نتائج الامتحانات.

ومما لا شك فيه أن جماعة تطوان تتوفر على هذا النوع من الأطر التي لها من الكفاءة والحياد ما يضمن إضفاء المصداقية على هذه الامتحانات إذا أجريت تحت إشرافها، خاصة وأن من بينها من يقوم بالتدريس في الجامعة. لذلك يجب تعيين أعضاء لجنة الامتحانات من بين هؤلاء الأطر، كما يمكن الاستعانة عند الاقتضاء بأطر مماثلة تزاول مهامها في إدارات أخرى مثل عمالة تطوان، والتي تتميز بدورها بالكفاءة والنزاهة.

وفي هذا الإطار نعتبر أن تفكير الجماعة في الاستعانة بمكتب دراسات ليشرف على امتحانات الكفاءة المهنية يخالف القوانين والأنظمة الجاري بها العمل في هذا الشأن، فمثلا قرار وزير الداخلية بتاريخ 17 ديسمبر 2007 بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية لولوج سلك متصرف لوزارة الداخلية في مادته الثانية ينص على أن لجنة الامتحان تتألف من ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون من بين أطر ينتمون إلى درجة أعلى من التي ينتمي إليها المترشحون، يتم اختيارهم بناء على الكفاءات والمؤهلات

العلمية المتوفرة لديهم في مواد الاختبارات، ويمكن أن تضيف اللجنة إلى عضويتها أعضاء آخرين يزاولون عملهم بإدارات أخرى تتوفر فيهم نفس الشروط.

كما أن المادة 3 من قرار الوزير المنتدب المكلف بتحديث القطاعات العامة بتاريخ 27 أبريل 2011 بتحديد شروط وإجراءات وبرنامج امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محرر من الدرجة الأولى ينص على تشكيلة لجنة الامتحان وفق نفس الشروط المذكورة سابق، بل وينطبق الأمر على باقي فئات الموظفين بدون استثناء.

مداخلة خلال الدورة العادية لشهر فبراير العادية لسنة 2019 بخصوص وضع موظفين جماعيين رهن إشارة إحدى الجمعيات

شكرا السيد الرئيس، السيد الباشا المحترم، الإخوة والأخوات المستشارين والمستشارات. أو لا بخصوص هذه النقطة، لدينا ما لحظتان أساسيتان.

الملاحظة الأولى نتعلق بموضوع الاتفاقية الذي ينحصر في مجال وضع ثلاث موظفين جماعيين وحارس للأمن الخاص رهن إشارة الجمعية، حيث نرى بهذا الخصوص أن ذلك يتنافى مع المادة 46 مكرر مرتين من النظام الأساسي للوظيفة العمومية ومن المرسوم 30 يناير 2014 بتحديد كيفية تطبيق الفصل 46 مكرر مرتين المشار إليه، واللذان لا يسمحان بوضع موظف رهن إشارة إلا لفائدة إدارة عمومية فقط.

الملاحظة الثانية تتعلق بتطبيق دورية وزير الداخلية حول دعم الجمعيات من طرف الجماعات الترابية التي نصت على أنه تفاديا لحالات استغلال النفوذ، من أجل تمكين جمعية ينتمي إليها أحد الأعضاء من إبرام اتفاقية تمويل أو شراكة مع الجماعة الترابية التي ينتمي إليها العضو المعني، فإنه منعت القوانين التنظيمية للجماعات إبرام هذه الاتفاقيات بين الجماعة الترابية وبين الجمعية التي يكون أحد أعضائها عضوا كذلك في الجماعة الترابية المعنية، باعتبار ذلك أحد أوجه ربط مصالح خاصة بالجماعة بحيث يكون المقرر في هذه الحالة مخالفا لمقتضيات هذه القوانين التنظيمية وموجبة للتعرض وطلب البطلان إذا وتضي الأمر ذلك، دون الإخلال بتطبيق مقتضيات المادة 64 من القانون التنظيمي للجماعات 113.14.

إن إثارة هاتين الملاحظتين، لا يعني أننا ضد الجمعية المذكورة التي تقوم بأعمال جليلة لخدمة قضايا المرأة المغربية، ولكن من أجل إثارة الانتباه من العواقب التي يمكن أن تنشأ في حالة وجود عضو جماعي في حالة تضارب مصالح بين أي عضو من الأعضاء من الجماعات التي ينتمي إليها، بالإضافة إلى تأكيدنا على ضرورة ترسيخ سيادة القانون في جميع المقررات والقرارات التي تصدر عن الجماعة، وشكرا

ومن ثم نعتبر أن اللجوء هيئة خارجية للقيام بهذه المهمة مخالف للمساطر القانونية الجاري بها العمل.

مداخلة خلال دورة فبراير العادية لسنة 2019 حول إبرام اتفاقية مع موثق

شكرا السيد الرئيس، في البداية لا بد من الإشارة إلى أن هذه الاتفاقية تتعلق باتفاق تعاقدي بين مؤسسة عمومية هي جماعة تطوان وموثق من أجل إنجاز خدمة تدخل في مجال اختصاص هذا الأخير، ألا وهي توثيق المعاملات العقارية مع الأغيار مقابل أجر محدد طبقا للتعرفة الجاري بها العمل في تحديد أتعاب

الموثقين والتي تم التصديق عليها بموجب المرسوم رقم 17481.02 من طرف مجلس الحكومة خلال شهر ديسمبر المنصرم، هذا المرسوم الذي تم إغفال ذكره في هذه الاتفاقية وكان من الضروري أن يشار إليه في ديباجة الاتفاقية، وبالتالي فالأمر يتعلق باتفاقية للتعاقد وليس اتفاقية شراكة كما جاء في جدول أعمال هذه الدورة. وإذا كان قانون الصفقات العمومية بالمغرب يسمح بإبرام الاتفاقيات من هذا النوع دون اللجوء إلى مسطرة طلب العروض، نظرا لكونها تندرج في إطار الاتفاقيات والعقود التي يمكن إبرامها وفقا للقانون العادي، ومع ذلك فإنه كان من اللازم تفعيلا لمبادئ الشفافية القيام باستشارة المجلس الجهوي للموثقين بتطوان، من أجل تحديد طريقة للتعاقد مع موثقي تطوان بصفة دورية، في إطار تفعيل مبدأ المساواة بين المواطنين في ولوج المرافق التابعة للجماعة.

جهة أخرى، ينبغي التأكيد أن الجماعة وترشيدا لنفقاتها كان بإمكانها الاكتفاء بإسناد مهام توثيق جميع معاملاتها العقارية لشركة المحامين التي تعاقدت معها بمبلغ مالي مهم، خاصة وأن من بين الاختصاصات الموكولة للمحامين، تحرير جميع التصرفات العقارية أو إنشاء الحقوق العينية الأخرى أو نقلها أو تعديلها أو إسقاطها، وكذا الوكالات الخاصة بها بموجب محرر ثابت التاريخ طبقا لما هو منصوص عليه في المادة 4 من مدونة الحقوق العينية وكذلك في المادة 30 من القانون المنظم لمهنة المحاماة.

ما يجب التنبيه له بخصوص هذا الاتفاق التعاقدي هو أنه يتضمن التزام الموثق بتقديم الاستشارة القانونية والضريبية واتخاذ التدابير الوقائية لتفادي المنازعات، وهذه الخدمة يمكن أن تضع الموثق المتعاقد معه في حالة تنافي مع المهام الموكولة له بموجب القانون 99.30 المتعلق بتنظيم مهنة التوثيق، حيث تمنع المادة 4 من هذا القانون قيام الموثق بأية أنشطة ترتبط بمهام المحامي والعدول والخبير والمحاسب ووكيل الأعمال و الوكيل العقاري. وفي هذا الإطار تنص المادة 30 من القانون المنظم لمهنة المحاماة، بأن من بين مهام المحامي إعداد الدراسات والأبحاث وتقديم الاستشارات وإعطاء الفتاوي والإرشادات في الميدان القانوني. كما تنص المادة الأولى من القانون المتعلق بتنظيم مهنة المحاسب، على أن من بين المهام الموكولة إليه، إبداء المشورة والقيام بالأعمال ذات الطابع القانوني والجبائي والمالي والمحاسباتي والاقتصادي والتنظيمي والتدبيري بصفة عامة.

وبناء عليه فإنه يجب التنصيص على أن تقديم الاستشارة والنصح في الميدان القانوني والضريبي يجب أن يقتصر على موضوع العقد الذي ستبرمه الجماعة مع الأغيار بصفة حصرية وليس بصفة عامة من أجل عدم الوقوع في حالة التنافي التي سبقت الإشارة إليها تفاديا لوقوعه تحت طائلة العقوبات التأديبية الجاري بها العمل في هذا المجال.

كذلك، أغفلت الاتفاقية ضرورة قيام الموثق بجميع التحريات الضرورية من أجل التأكد من الوضعية القانونية للعقار من حيث خلوه من أي نوع من أنواع التحملات العقارية مثل الرهون والأصول التجارية، وغيرها من الحقوق العينية الأخرى.

وفي نفس الإطار أغفلت الاتفاقية الإشارة إلى الجهة التي يتوجب عليها أداء مصاريف التسجيل والتنبر ومصاريف التحفيظ العقاري، وأتعاب الموثق في الحالات التي تكون فيها الجماعة طرفا بائعا. فمعلوم أن هذه الواجبات يتحملها الطرف المشترى.

بالإضافة إلى ذلك تقوم هذه الاتفاقية بحرمان أحد طرفي العقد من حرية اختيار موثق آخر، تعتبره أكثر ثقة في القيام بتوثيق معاملاتها التعاقدية، خاصة وأن من يؤدي الأتعاب هو من يملك سلطة اختيار الشخص الذي سيقوم بأداء أتعابه.

هذه إذا بعض الملاحظات التي أردنا أن نثيرها بخصوص هذه الاتفاقية، والتي نعتبر أنها ضرورية من أجل حماية مصالح الجماعة في معاملاتها العقارية ولكن في نفس الوقت نؤكد أنه يمكن الوصول إلى هذه الغاية من خلال تحميل محامي الجماعة القيام بهذه الإجراءات. وشكرا.

مداخلة خلال دورة فبراير 2019 العادية بخصوص قبول هبة لتوسيع مسجد (اعتبار وزارة الأوقاف هي صاحبة الاختصاص في قبول الهبة)

شكرا السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوة والأخوات المستشارين والمستشارات، لا يسعنا بخصوص هذه النقطة إلا أن نشيد بهذا العمل، الذي يبتغي به أصحابه وجه الله تعالى، مصداقا لقول رسول الله هي، "من بنى مسجدا يبتغي به وجه الله، بنى الله له بيتا في الجنة" .ولبلوغ هذا المقصد الشريف نرى أن المالكين، كان يتعين عليهم التوجه إلى الجهات المختصة في بناء وعمارة وصيانة بيوت الله، والمتمثلة في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، التي لها الولاية المطلقة في هذا المجال، التي تعمل به تحت إمرة مولانا صاحب الجلالة نصره الله بصفته أميرا للمؤمنين. فجلالته يولي عناية خاصة لبناء المساجد، ويتجلى ذلك في قيامه بصفة شخصية، بالإشراف على إعطاء الانطلاقة لتشييد عدد كبير من المساجد سواء بمدينة تطوان أو بغيرها من المدن المغربية. ولقد كان حرص جلالته كبيرا على أن يكون بناء المساجد متلائما معاطر تمويلها و شفافيتها ومن ثم تم إصدار مدونة جديدة للأوقاف سنة 2010 ،التي جعلت من المساجد مقاطر تمويلها و شفافيتها ومن ثم تم إصدار مدونة جديدة للأوقاف سنة 2010 ،التي جعلت من المساجد وقفا عاما بقوة القانون، بناء على المادة 50 من هذه المدونة، كما اشترطت المادة 2 من مرسوم 9 يوليوز شعائر الدين الإسلامي، على أن الوثائق المرفقة لطلب بناء مسجد أو توسيعه يجب أن تتضمن شهادة ملكية الأرض المزمع البناء فوقها أو كل وثيقة أخرى تقوم مقامها مرفقة بما يثبت تحبيسها لهذه الغاية من المالك.

ومن تم يتضح أن مالكي هذا العقار قد اتجهوا عن حسن نية إلى وهب ملكهم إلى الجهة غير المختصة حيث يتوجب عليهم أن يبادروا طبقا لإرادتهم في توسعة بيت من بيوت الله التوجه إلى نظارة الأوقاف بتطوان من أجل تحبيس هذا الملك حبسا عاما حتى يتحقق مرادهم الذي يبتغي مرضاة الله تعالى. لإن الهبة المشروطة الموجهة لفائدة الجماعة فإنها ستؤدي لا محالة إلى تعطيل هذه الغاية النبيلة باعتبارها ليست صاحبة الاختصاص في هذا المجال. والله من وراء القصد. وشكرا.

مداخلة خلال دورة أبريل الاستثنائية لسنة 2019 (المطالبة برفع دعم فريق المغرب التطواني إلى 2,5 مليون درهم سنويا)

شكرا السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوة أعضاء المجلس الموقر من مستشارين و مستشارات، الإخوان أطر الجماعة، السيد رئيس فريق المغرب التطواني، السادة أعضاء المكتب المسير للفريق التطواني، ضيوف المجلس الموقر.

بداية أحب أن أحيي المجلس على إدراج هذه النقطة خلال هذه الدورة خصوصا أن الفريق يمر بظرفية جد صعبة، ولكن بتضافر جهود مجموعة من مكونات المدينة فالفريق ومكتبه المسير باستطاعته التغلب على مجموعة من الصعاب، وذلك من أجل حفاظ الفريق على مكانته داخل القسم الوطني الأول، فهذا هو الرهان الذي نترجاه كساكنة المدينة.

السيد الرئيس، يأتي شكري للرئاسة وللمجلس نابعا من كون هذا الدعم جاء في وقت مهم جدا خصوصا أن الفريق يعاني من أزمة مادية، فالمكتب المسير يبذل جهودا كبيرة لكي يتغلب عليها حيث قام بعدة مبادرات لكي يحافظ على التوازن المالي للفريق لذلك فنحن ال يسعنا إلا أن نعلن عن دعمنا ومساندتنا والتصويت بالإيجاب على هذه النقطة، ولكن لدينا ملتمس وأملنا كذلك كون هذه المنحة تظل ضعيفة السيد الرئيس في حق الفريق من حجم المغرب التطواني وانتظارات الساكنة منه كذلك، بحيث كان يستفيد في السنوات الماضية من منحة تقدر بثلاثة ملايين درهم ونصف المليون، فنحن على علم بالإكراهات التي تمر منها الجماعة ، ولكن على الأقل الزيادة في قيمة هذه المنحة لكي تصل على الأقل مليونين ونصف المليون درهم و شكرا لكم.

مداخلة خلال دورة شتنبر الاستثنائية لسنة 2019 حول تدبير مرفق المحطة الطرقية

ربما تكملة لما تحدث عنه الأخ عادل بنونة، فالمحطة الطرقية أحد المرافق الحيوية الذي يجب أن تدر على الجماعة منفعة كبيرة اقتصادية واجتماعية على ساكنة المدينة، لكن بعد انتخابنا لهذا المجلس للأسف أصبحت تغيب عنا أي معلومة بخصوص كيفية تسيير هذا المرفق الحيوي، فكل ما نعرف أن هناك شركة تدخل في إطار شركة التنمية المحلية التي تشرف على إدارة هذا المرفق والجماعة تعتبر طرفا مساهما فيه وعضو في مجلس إدارتها، لذلك كان من الأجدى ونحن كأعضاء المجلس أو نتوفر على الوثائق القانونية للشركة ونعرف من هم المساهمون في هذه الشركة فحسب ما لدينا من معلومات أن هؤلاء المساهمين في هذه الشركة معروفون بأسمائهم الشخصية.

كذلك لم يسبق لنا أن توصلنا بكشف حساب الشركة BILAN وبما أن الشركة دائما تساهم في ميزانية الجماعة بصفر درهم، يعني هذه الضبابية وعدم وضوح الشركة يحيلنا كما قال الأخ عادل أن ننظم يوما دراسيا للنظر كيف يتم تسيير هذا المرفق، فلا يمكن للجماعة أن تستخلص الرسوم على المسافرين التي لا تتجاوز 4 مليون درهم، لذلك أظن أنه يجب إعادة النظر كليا بخصوص هذا المرفق، وشكرا.

مداخلة خلال دورة أكتوبر العادية لسنة 2019 أثناء مناقشة مشروع ميزانية 2020 (المطالبة بالرفع من الاعتمادات المخصصة للجمعيات الثقافية)

السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوة والأخوات المستشارين والمستشارات، أطر وموظفي جماعة تطوان. لدي مداخلة في شق المداخيل، فالميزانية كل الإخوة الأعضاء اطلعوا علّها وهي ميزانية تحاول أن تحقق مداخيل مهمة للجماعة، ولكن في مقابل ذلك تحاول أن تقلص من مصاريفها من أجل تغطية بعض الإكراهات المالية والمادية التي تعاني منها الجماعة، لكن ما يؤسفنا هو أنه في باب المصاريف أنكم في الفصل الخاص بدعم الجمعيات الثقافية لم تخصصوا ميزانية لدعم هذه الجمعيات، في حين نجد هناك دعما خاصا للجمعيات الاجتماعية والجمعيات الرياضية، لذلك نحن نناشد المجلس أن يعيد النظر في هذه الميزانية، لأنه لا يعقل أننا كمدينة مثل مدينة تطوان والتي تعتبر مدينة ثقافية بامتياز، وأن هناك جمعيات تشتغل وتجتهد على أساس أن تبين الموروث الثقافي والفني للمدينة ولا نخصص لها دعما، لذلك نلتمس منكم السيد الرئيس في هذه النقطة أن تحاولوا أن تخصصوا ميزانية محترمة للجمعيات الثقافية التي تشتغل والتي أصبحت تعطي صورة مشرفة للمدينة وتبين المواهب والطاقات الشابة والذين يعتبرون خير سفراء للمدينة فيما يخص إبراز ثقافة مدينة تطوان.

مرة أخرى نناشدكم السيد الربّس إخوة وأعضاء في المجلس أن يتم تخصيص دعم خاص للجمعيات الثقافية.

عملية مراقبة التسيير من خلال تقديم الأسئلة الكتابية



الاسئلة الكتابية الموجهة لرئيس جماعة تطوان خلال دورته العادية لشهر فبراير 2018 في إطار مراقبة التدبير الجماعي.

السوال الأول:

يتداول الراي العام بتطوان وفاة طفل من جراء عضة قطة، كانت مصابة بداء السعار، وحيث هذا الأمر يعتبر خطرا يهدد الصحة العمومية، وحيث إن القانون التنظيمي .113/14 في مادة 100 منه منح العديد من الصلاحيات في إطار الشرطة الإدارية لرئيس الجماعة، ومن بين هذه الصلاحيات ما تضمنته الفقرة 12 من هذا القانون ، حيث نجد هذه الفقرة تنص على ما يلي ":اتخاذ التدابير الضرورية لتفادي شرود البهائم المؤذية والمضرة، والقيام بمراقبة الحيوانات الأليفة، وجمع الكلاب الضالة ومكافحة داء السعار، وكل مرض آخر يهدد الحيوانات الأليفة طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل ."وحيث إن مضمون هذه الفقرة واضح من خلال التدابير التي يجب أن يقوم بها الرئيس ومصالحه المختصة قبل أن تقع مثل هذه الكارثة، والتي أدت بوفاة طفل من جراء عضة قط مصاب بالسعار،

وحيث أنه وقعت حالة مماثلة حيث تعرض طفل آخر لعضة قط آخر وجاء أفراد عائلته للمكتب البلدي للصحة يوم الأحد 30 دجنبر 2017 ولم يجدوا أحدا، وحتى المداومة فيما يتعلق بالتلقيح لم تكن، وطلب من العائلة أن تعود يوم الثلاثاء، وحيث أننا أثرنا في دورة أكتوبر مسالة النقص الذي عرفه المكتب البلدي

للصحة في بعض فصوله، وقلنا أنه يجب تمكين هذا المكتب من الإمكانيات اللازمة للعمل ومن اللوجستيك، واتضح أنه حتى بعض السيارات التي تم اقتناؤها لهذا المكتب في إطار الاتفاقية مع وزارة الداخلية، أنها تشتغل في مصالح أخرى وليس في المكتب البلدي للصحة، وحيث أنه لا يمكن السكوت على ما يقع خصوصا واننا جزء من الأغلبية في المائكم السيد الرئيس عن الإجراءات التي اتخذتموها والتدابير التي قمتم بها في إطار ما يمنحكم القانون من صلاحيات، خصوصا وأن بعض الكلاب والقطط الضالة لا زالت تجول بعض الشوارع والأحياء؟

السؤال الثاني:

وبعد؛ علاقة بالموضوع المشار إليه أعلاه، وتنفيذا لمقتضيات المادة 46 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، يشرفنا أن نطلب منكم إدراج السؤال التالي في جدول أعمال الدورة العادية لشهر فبراير 2018:

يتداول الرأي العام المحلي بتطوان أن رئيس الجماعة يقوم ما بين الفينة والأخرى باقتراح مجموعة من الأشخاص على الشركات المفوض لها، من أجل التوظيف دون سلوك المساطر القانونية المعمول بها في هذا الإطار ونظرا لما يمكن أن تكرسه مثل هذه الممارسات من محسوبية و زبونية، وحيث أن مثل هذه الأمور تجعل من هذه الشركات تخل بالتزاماتها وكذا تطبيق مقتضيات دفتر التحملات، وحيث إنه لا يتم إخبارنا ولا إشعارنا كجزء من الأغلبية المسيرة لهذا المجلس، المنتمون لمجموعة تصحيح المسار المكونة من فريقي الأصالة والمعاصرة الاستقلال بالقرارات التي يتم اتخاذها من طرف الجماعة، وحيث أننا كجزء من الأغلبية نتساءل عن بعض القرارات التي يتم اتخاذها أو بعض الأمور التي وقعت على مستوى كجزء من الأغلبية نتساءل عن بعض القرارات التي يتم اتخاذها أو بعض الأمور التي وقعت على مستوى الجماعة ولا علم لنا بها، نسائلكم ونطلب منكم توضيحا بخصوص هذه الوظائف وكيف تتم، ولماذا لم يتم إعلانها لعموم المواطنين؟

السوال الثالث:

لقد سبق لنا في الأغلبية المسيرة للمجلس، أن أثرنا مسألة الأحكام القضائية التي أصبحت تستصدر ضد الجماعة، وأضحت تهدد ميزانيتها من خلال الحجز من المصدر، وقد بلغ إلى علمنا أنه تم حجز أكثر من 20 مليون درهم من حساب الجماعة، لتنفيذ بعض الأحكام، منها بعض الأحكام صدرت ابتدائيا ولم تستأنف، وهذا يعتبر أمرا خطيرا يؤكد بالملموس أن هناك تواطأ على الجماعة، وقد طلبنا أكثر من مرة الأحكام التي صدرت ضد الجماعة ابتدائيا، والمنازعات التي لا زالت رائجة أمام المحاكم الإدارية، لنساهم في إيجاد الحلول الممكنة، لكننا لم نتوصل بهذه الأحكام وبوضعية المنازعات على مستوى الجماعة، وحيث أن هذه الأحكام تهدد ميزانية الجماعة، وتؤثر على مجموعة من الاستثمارات التي كان من الممكن أن تقوم بها الجماعة، بل إن الجماعة أصبحت تعاني من عجز مالي لم تستطع معه تسديد بعض أقساط شركات المفوض لها في قطاع النظافة، أكثر من ستة أشهر عجز مالي لم تستطع معه تسديد بعض أقساط شركات المفوض لها في قطاع النظافة، أكثر من ستة أشهر واحدة .)فأمام هذه الوضعية السيد الرئيس نسائلكم، عن الأحكام التي صدرت ضد الجماعة ابتدائيا ونهائيا والمنازعات التي لا زالت رائجة أمام المحاكم، وما هو تصوركم لحل هذه المشاكل بأقل الخسائر؟.

السؤال الرابع:

نظرا لما يلعبه العنصر البشري من أدوار مهمة وأساسية داخل الجماعة، الأمر الذي يقتضي الاهتمام به وحل مشاكله، ونظرا لما تلعبه الترقية من تحفيز الموظف ليطور أداءه ومردوديته، فإننا كجزء من الأغلبية في جماعة تطوان نتوصل بالعديد من الشكايات من الموظفين، أنهم يتعرضون للإقصاء على مستوى ترقيتهم، ومنهم من وصلت ترقيتهم سنة 2014 ولم يتوصل بتعويضاته عن هذه الترقية، ناهيك عن غياب شبكة واضحة على مستوى بعض الترقيات التي تكون فيها الكوطا، وحينما يتساوى عدد سنوات الخدمة التي قام بها الموظفون، فإنه يتم تفضيل بعض الموظفين عن زملائهم بدون إعطاء مبرر قانوني في هذا الإطار . كما أن بعض الموظفين يستفيدون من منحة الأوساخ وهم لا يشتغلون لا في مصلحة الأرشيف ولا في مصلحة أخرى يستفيد موظفوها بمنحة الأوساخ وهناك بعض الموظفين الأخرين لا يستفيدون من هذه المنحة . سألكم السيد الرئيس لماذا لم يتم لحد الأن تعويض الموظفين في ترقيتهم رغم نتهم ترقوا مند سنة 2014 ،ولماذا يتم إقصاء بعض الموظفين من ترقيتهم وتقديم بعض الموظفين الأخرين عليهم؟ لماذا لا يعوض باقي الموظفين من منحة الأوساخ خصوصا الموظفين الذين إطارهم يسمح لهم من عليهم؟ لماذا لا يعوض باقي الموظفين من منحة الأوساخ خصوصا الموظفين الذين إطارهم يسمح لهم من الاستفادة من هذه المنحة قانونيا كباقي زملائهم الذين يستفيدون من هذه المنحة؟

الاسئلة الكتابية الموجهة إلى رئيس جماعة تطوان خلال الدورة العادية لشهر ماي 2018

تنفيذا لمقتضيات المادة 46 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات يشرفني أن أطلب منكم إدراج الأسئلة الكتابية التالية ضمن جدول أعمال دورة ماي 2018 المقبلة:

السؤال الأول:

تعتبر تجزئة الوقاية هي التجزئة العقارية الوحيدة في ملكية جماعة تطوان التي تم إحداثها في أواخر ثمانينيات القرن العشرين، ورغم أن القيمة العقارية للبقع الأرضية بهذه المنطقة عرفت ارتفاعا كبيرا، بحيث تصل إلى ما يناهز 5000 درهم للمتر المربع الواحد، إلا أن الجماعة ما زالت تقوم بتفويت هذه البقع بثمن رمزي في حدود 600 درهم للمتر المربع الشيء الذي يفوت على الجماعة تحصيل مداخيل مهمة.

وبناء عليه نسألكم السيد الرئيس عن عدد البقع الأرضية التي تم تفويتها خلال الثلاث سنوات الأخيرة، وعن المعايير المعتمدة من طرف الجماعة للحصول على قطعة أرضية بهذه التجزئة العقارية. وعن أسباب عدم عرض هذه التفويتات على أنظار المجلس الجماعي للمصادقة عليها طبقا للقانون. وعن أسباب عدم تحيين ثمن التفويت ليتناسب مع السعر الحقيقي المعمول به في البيوعات العقارية بهذه المنطقة؟

السؤال الثاني:

يعتبر مرفق نقل الأموات من بين المرافق التي تم تفويت تسييرها إلى شركة خاصة بموجب عقد امتياز ودفتر للتحملات، ولكننا لاحظنا خلال الفترة الأخيرة إقدام الجماعة على تخصيص سيارتين من النوع الكبير تقومان بتقديم هذه الخدمة بشكل مجانى.

وبناء عليه نسألكم السيد الرئيس عن الأسباب التي جعلتكم تخالفون شروط العقد مع الشركة المتعاقد معها، والتي لها حقوق تقديم هذه الخدمات بكيفية حصرية؟ ولماذا لم تقوموا بعرض هذه النقطة على أنظار المجلس الجماعي باعتباره صاحب الاختصاص في إحداث وتدبير المرافق العمومية، وكذا في إحداث

أجرة عن الخدمات التي تقدمها الجماعة وتحديد سعرها؟ ثم ما هي المعايير التي تم وضعها من أجل الاستفادة المجانية من هذه الخدمة؟

السؤال الثالث:

أصحبت المقبرة الإسلامية الحالية شبة ممتلئة، الشيء الذي سيطرح إشكالية دفن موتى المسلمين في القريب العاجل، لذلك نسألكم السيد الرئيس عن التدابير المتخذة من أجل عدم الوقوع في هذا المشكل، من حيث تهيئة مقابر جديدة تفى بهذا الغرض؟

السؤال الرابع<u>:</u>

دأبت جماعة تطوان على منح ما يسمى بالرخص الاستثنائية لإدخال أو إضافة عدادات الماء والكهرباء، الشيء الذي يعتبره البعض بأنه تشجيع صريح للبناء العشوائي وغير القانوني، كما لوحظ في الأونة الأخيرة أن المصالح الجماعية المكلفة بمنح هذا النوع من الرخص تفرض على طالبي الرخص أداء الرسم المفروض على الأراضى غير المبنية، والإدلاء بما يفيد أداء ضريبتي السكن والخدمات الجماعية.

وبناء عليه، نسألكم السيد الرئيس عن الإطار القانوني المعتمد في منح هذا النوع من الرخص، والذي يجعل من أداء الرسوم والضرائب المذكورة شرطا أساسيا للحصول على الترخيص.

السؤال الخامس:

عرفت دورة فبراير العادية إدراج النقطة المتعلقة بتقديم تقرير المصالح الجماعية على ضوء نتائج الافتحاص الداخلي خلال سنة 2017 ومناقشته. ولقد فوجئ السادة أعضاء المجلس الجماعي بعدم التوصل بالتقرير المذكور الشيء الذي حرمهم من الاطلاع على الوضعية العامة للجماعة، ولا سيما على المستوى المالي.

وبناء عليه نسألكم السيد الرئيس عن أسباب عدم تزويد الأعضاء بتقارير التقييم والافتحاص والمراقبة وتقديم الحصيلة، وكذا عدم نشرها طبقا لما تنص عليه المادة 272 من القانون 14.113 المتعلق بالجماعات.

السؤال السادس

يعتبر مرفق السير والجولان وتشوير الطرق العمومية ووقوف العربات من الاختصاصات الذاتية للجماعة، إلا أنه لوحظ بأن الجماعة لا تقوم بهذا الاختصاص تاركة للسلطات المحلية مهمة تدبير هذا المرفق، وكان من نتائج ذلك انعدام التشوير بالأحياء الهامشية للمدينة واقتصاره على وسط المدنية وبعض الأحياء الراقية.

وبناء عليه نسألكم السيد الرئيس عن أسباب عدم إحداث مصلحة خاصة بالسير والجولان، وهل تفكر الجماعة في وضع مخطط للسير والجولان وعرضه على أنظار المجلس الجماعي من أجل مناقشته والمصادقة عليه.؟

الأسئلة الكتابية التي تم طرحها خلال دورة فبرير العادية لسنة 2019

وبعد؛ بناء على مقتضيات المادة 46 من القانون التنظيمي للجماعات 113.14 يشرفني أن أطلب منكم إدراج الأسئلة الكتابية التالية ضمن جدول أعمال دورة فبراير لسنة 2019:

السؤال الأول: عرفت جماعة تطوان خلال الأشهر الأخيرة من سنة 2018 من الأدوية المتعلقة بمكافحة داء السعار ، نفاذ مخزونها من هذا الدواء، مما اضطر العديد من المواطنين الذين تعرضوا لعضات من الكلاب أو القطط الضالة، إلى الانتقال إلى مدن أخرى من أجل تلقى العلاجات الضرورية.

وحيث إن رئيس المجلس الجماعي مطالب طبقا لمقتضيات المادة 100 من القانون التنظيمي 113.14 باتخاذ التدابير اللازمة لتجنب أو مكافحة انتشار الأمراض الوبائية أو الخطيرة، وكذا اتخاذ التدابير الضرورية لجمع الكلاب الضالة، ومكافحة داء السعار، وكل مرض آخر يهدد الحيوانات الأليفة.

وبناء عليه نسألكم السيد الرئيس عن الأسباب التي جعلت الجماعة تتفاعس عن توفير هذا الدواء الحيوي، وعن التدابير التي تعتزمون اتخاذها لتفادي عدم الوقوع في هذا الخصاص خلال السنة القادمة.

السؤال الثاني: بتاريخ 27 دسيمبر 2018 وتزامنا مع الإضراب الوطني الذي دعت إليه ثلاث مركزيات نقابية من أجل تحسين الوضعية المادية والمعنوية لموظفي الجماعات الترابية، قمتم السيد الرئيس رفقة مجموعة من المستشارين الجماعيين بتأمين خدمة الإشهاد على صحة الإمضاءات بمقر بلدية الأزهر سابقا.

وحيث إن المادة 66 من القانون التنظيمي للجماعات 14.113 تمنع على كل عضو من أعضاء الجماعة باستثناء الرئيس والنواب أن يمارس خارج دوره التداولي داخل المجلس واللجان التابعة له المهام الإدارية للجماعة.

وبناء عليه نسألكم السيد الرئيس عن الأسباب التي دعتكم إلى محاولة إفشال الإضراب الذي دعت إليه المركزيات النقابية على الصعيد الوطني، مع إقحامكم لأعضاء جماعيين في عملية التسيير الإداري مما يعرضهم لمسطرة العزل طبقا لمقتضيات المادة 64 من القانون التنظيمي المذكور.

السؤال الثالث: لقم قمتم السيد الرئيس بمنح عدد كبير من التراخيص المتعلقة بحق الاستغلال الحصري لمواقف السيارات بالطرق العمومية لفائدة أشخاص ذاتيين أمام المحلات التجارية أو المهنية التي يستعلونها، وحيث إن هذا النوع من الرخص يندرج في إطار القرارات التنظيمية التي يتخذها رئيس المجلس الجماعي من أجل تنظيم وقوف العربات المؤدى عنه بالطرق والساحات العمومية والأماكن المخصصة لذلك من قبل الجماعة. طبقا لما هو منصوص عليه في المادة 100 من القانون التنظيمي للجماعات 14.113.

وحيث إن هذه المادة الأخيرة جعلت هذا النوع من القرارات التنظيمية يتم اتخاذه في إطار السلطة التنظيمية المنصوص عليها في المادة 95 من نفس القانون التنظيمي؛

وحيث إن المادة 95 المذكورة جعلت ممارسة السلطة التنظيمية للجماعات بيد المجالس الجماعية كسلطة تقريرية وتداولية، وبيد رؤساء المجالس الجماعية كسلطة تنفيذية لمقررات ومداولات هذه المجالس.

وحيث إنكم قمتم في هذا الصدد بمنح قرارات تنظيمية بشكل انفرادي دون الرجوع إلى السلطة التقريرية المحددة في المجلس الجماعي.

لذلك نسألكم الرئيس عن المسطرة التي تسلكونها في منح مثل هذا النوع من القرارات التنظيمية، مع تساهم فيه من عرقلة السير والجولان داخل وسط المدينة أمام ندرة مواقف السيارات بها، علما بأن السلطة المحلية قامت مرارا بنزع علامات التشوير الخاصة بتحديد هذه المواقف الخاصة، تفعيلا لدورها في مراقبة احتلال الملك العمومي.

بناء على مقتضيات المادة 46 من القانون التنظيمي للجماعات 113.14 يشرفني أن أطلب منكم إدراج الأسئلة الكتابية التالية ضمن جدول أعمال دورة فبراير لسنة 2019:

السؤال الأول: عرفت جماعة تطوان خلال الأشهر الأخيرة من سنة 2018 المتعلقة ، نفاذ مخزونها من دواء مكافحة السعار، مما اضطر العديد من المواطنين الذين تعرضوا لعضات من الكلاب أو القطط الضالة، إلى الانتقال إلى مدن أخرى من أجل تلقى العلاجات الضرورية.

وحيث إن رئيس المجلس الجماعي مطالب طبقا لمقتضيات المادة 100 من القانون التنظيمي 113.14 باتخاذ التدابير اللازمة لتجنب أو مكافحة انتشار الأمراض الوبائية أو الخطيرة، وكذا اتخاذ التدابير الضرورية لجمع الكلاب الضالة، ومكافحة داء السعار، وكل مرض آخر يهدد الحيوانات الأليفة.

وبناء عليه نسألكم السيد الرئيس عن الأسباب التي جعلت الجماعة تتقاعس عن توفير هذا الدواء الحيوي، وعن التدابير التي تعتزمون اتخاذها لتفادي عدم الوقوع في هذا الخصاص خلال السنة القادمة.

السؤال الثاني: بتاريخ 27 دسيمبر 2018 وتزامنا مع الإضراب الوطني الذي دعت إليه ثلاث مركزيات نقابية من أجل تحسين الوضعية المادية والمعنوية لموظفي الجماعات الترابية، قمتم السيد الرئيس رفقة مجموعة من المستشارين الجماعيين بتأمين خدمة الإشهاد على صحة الإمضاءات بمقر بلدية الأزهر سابقا.

وحيث إن المادة 66 من القانون التنظيمي للجماعات 14.113 تمنع على كل عضو من أعضاء الجماعة باستثناء الرئيس والنواب أن يمارس خارج دوره التداولي داخل المجلس واللجان التابعة له المهام الإدارية للجماعة.

وبناء عليه نسألكم السيد الرئيس عن الأسباب التي دعتكم إلى محاولة إفشال الإضراب الذي دعت إليه المركزيات النقابية على الصعيد الوطني، مع إقحامكم لأعضاء جماعيين في عملية التسيير الإداري مما يعرضهم لمسطرة العزل طبقا لمقتضيات المادة 64 من القانون التنظيمي المذكور.

السؤال الثالث: لقم قمتم السيد الرئيس بمنح عدد كبير من التراخيص المتعلقة بحق الاستغلال الحصري لمواقف السيارات بالطرق العمومية لفائدة أشخاص ذاتيين أمام المحلات التجارية أو المهنية التي يستغلونها، وحيث إن هذا النوع من الرخص يندرج في إطار القرارات التنظيمية التي يتخذها رئيس المجلس الجماعي من أجل تنظيم وقوف العربات المؤدى عنه بالطرق والساحات العمومية والأماكن المخصصة لذلك من قبل الجماعة. طبقا لما هو منصوص عليه في المادة 100 من القانون التنظيمي للجماعات 14.113.

وحيث إن هذه المادة الأخيرة جعلت هذا النوع من القرارات التنظيمية يتم اتخاذه في إطار السلطة التنظيمي؛

وحيث إن المادة 95 المذكورة جعلت ممارسة السلطة التنظيمية للجماعات بيد المجالس الجماعية كسلطة تقريرية وتداولية، وبيد رؤساء المجالس الجماعية كسلطة تنفيذية لمقررات ومداولات هذه المجالس.

وحيث إنكم قدمت في هذا الصدد بمنح قرارات تنظيمية بشكل انفرادي دون الرجوع إلى السلطة التقريرية المحددة في المجلس الجماعي.

لذلك نسألكم الرئيس عن المسطرة التي تسلكونها في منح مثل هذا النوع من القرارات التنظيمية، مع تساهم فيه من عرقلة السير والجولان داخل وسط المدينة أمام ندرة مواقف السيارات بها، علما بأن السلطة المحلية قامت مرارا بنزع علامات التشوير الخاصة بتحديد هذه المواقف الخاصة، تفعيلا لدورها في مراقبة احتلال الملك العمومي.

السؤال الرابع: تنص المادة 67 من القانون التنظيمي 14.113 المتعلق بالجماعات على أن حضور أعضاء مجلس الجماعة دورات المجلس يعتبر إجباريا، وأن كل عضو لم يلب الاستدعاء لحضور ثلاث دورات متتالية أو خمس دورات بصفة متقطعة دون مبرر يقبله المجلس يعتبر مقالا بحكم القانون، ويجتمع المجلس لمعاينة هذه الإقالة.

إلا أننا لاحظنا من خلال جرد أوراق الحضور المثبتة في محاضر دورات المجلس العادية والاستثنائية أن هناك العديد من الأعضاء الذين لم يحترموا هذه المادة، ومع ذلك لم يقم رئيس المجلس بتنفيذ مضمونها وما يترتب عليها من آثار قانونية.

لذلك نسألكم السيد الرئيس عن أسباب تعطيل هذه المادة القانونية التي تهدف إلى إجبار ممثلي الساكنة على الالتزام بالدفاع عن قضايا المواطنين داخل الهيئات التي تم انتخابهم فيها من طرفهم.

السؤال الخامس: قام مجلس جماعة تطوان خلال دورة ماي العادية لسنة 2018 بالمصادقة على اتفاقية شراكة مع جمعية إكرام ومواساة من أجل المساهمة في مصاريف تجهيز ونقل الموتى المحتاجين والغرباء بالمدينة. ولقد كنا كفريق استقلالي بالجماعة سباقين إلى التنبيه أثناء مناقشة هذه النقطة إلى عدم قانونيتها باعتبار أن رئيس الجمعية مرشح لكي يصبح عضوا بمجلس جماعة تطوان بعد استقالة العضو سمير شقور.

وحيث إن رئيس هذه الجمعية قد أصبح بالفعل عضوا جماعيا، وسجل حضوره بهذه الصفة خلال الدورة الاستثنائية السابقة.

وبناء عليه نسألكم السيد الرئيس عن مآل هذه الاتفاقية، وعن الإجراءات التي قمتم بها تفاديا للوقوع تحت طائلة ربط العضو الجديد لمصالح خاصة مع الجماعة التي أصبح ينتمي إليها، مع ما يترتب عن ذلك من تفعيل لمسطرة العزل المنصوص عليها في المادة 64 من القانون التنظيمي 14.113.

السؤال السادس: قامت جماعة تطوان بتخصيص جزء من بنايتها الإدارية (مقر بلدية الأزهر سابقا) لفائدة جمعية تطوان للتنمية التي يرأسها رئيس جماعة تطوان.

وحيث إن هذا التخصيص يندرج في إطار ربط الرئيس لمصالح خاصة مع الجماعة التي يرأسها المنصوص عليه في المادة 65 من القانون التنظيمي للجماعات 14.113.

وحيث إن تدبير الممتلكات الجماعية يندرج ضمن الصلاحيات التقريرية لمجالس الجماعات طبقا لما تنص عليه المادة 92 من القانون التنظيمي السالف ذكره.

وبناء عليه نسألكم السيد الرئيس عن نوعية العلاقة التي تربط الجماعة بالجمعية المذكورة، وعن الأساس القانوني الذي تم بموجبه تخصيص جزء من البناية الإدارية للجماعة كمقر رئيسي لهذه الجمعية.

الخلاصة العامة: تصورنا لإنقاذ جماعة تطوان



يمكن القول بأن جماعة تطوان قد عرفت خلال الفترة الانتدابية 2015 - 2021 عددا كبيرا من الإكراهات التي أثرت بشكل كبير على أدائها، وعلى الوفاء بالتزاماتها المالية، هي مرتبطة بشكل أساسي ب:

- التكلفة العالية لتدبير بعض المرافق الجماعية مثل مرفق جمع النفايات المنزلية، الذي أصبح يكلف الجماعة أزيد من 72 مليون در هم أي ما يناهز ربع ميزانية التسيير.
- مبالغ التعويض الضخمة المحكوم بها ضد جماعة تطوان، حيث أصبح يتم تنفيذ الأحكام عبر الاقتطاع مباشرة من المنبع (الحساب الجاري للجماعة بالخزينة)
 - · ارتفاع تكاليف نفقات أجور الموظفين الذين يستنزفون أزيد من نصف ميزانية التسيير بالجماعة.
- تراجع مداخيل الجماعة في بعض القطاعات الحيوية مثل التعمير، ومدخول المحطة الطرقية والنقل الحضري...


الشيء الذي يمكن القول معه بأن مشاريع التهيئة الحضرية التي استفادت منها جماعة تطوان منذ سنة 2005 إلى غاية سنة 2014 لم تنعكس إيجابا على إنعاش ميزانية الجماعة، وذلك يرجع إلى عدة اعتبارات، أهمها سوء التخطيط والتدبير.

وفي هذا الإطار، فإننا نطمح إلى القيام بمجموعة من الإجراءات الكفيلة بإنقاذ جماعة تطوان من الإفلاس الذي تعاني منه، وتتمثل أهم هذه الإجراءات فيما يلي:


- عقلنة التدبير الإداري من خلال إسناد مناصب المسؤولية للأطرة الكفؤة، من أجل تجويد الخدمات المقدمة للمواطنين.

- العمل على إحداث مكاتب إدارية للقرب، من أجل تقريب الإدارة من المواطنين، قصد تمكينهم من إيداع شكاياتهم وطلباتهم المختلفة في المكاتب القريبة من محال سكناهم.
- العمل على مكننة الإدارة عبر نظام للمعلوميات، يمكن المواطنين من تتبع طلباتهم عبر الإنترنيت.
- · العمل على تبسيط المساطر والإجراءات الإدارية، والعناية بالرد على تظلمات واستفسارات وطلبات المواطنين خلال آجال معقولة.
- الاهتمام بجعل المواطن في صلب تسيير الجماعة، من خلال تنظيم لقاءات تشاورية منتظمة حول مختلف القضايا التي تهم ساكنة المدينة، واعتماد تقنية الديمقراطية التشاركية من أجل إفساح المجال للمواطنين قصد التعبير عن انشغالاتهم وأولوياتهم فيما يخص متطلبات التنمية.
- · العمل على إعادة النظر في طرق تدبير مجموعة من المرافق الجماعية، بعدما أثبتت الطرق المعتمدة حاليا عن فشلها.
- تكثيف الجهود من أجل تسوية الوضعية المالية والعقارية للممتلكات الجماعية، قصد جعلها أداة لتنمية الموارد المالية للجماعة.
- مواصلة الجهود من أجل إعداد التصاميم القطاعية لإعادة الهيكلة من أجل استفادة الأحياء الهامشية من مختلف الخدمات الجماعية.
 - . الاهتمام بفتح مناطق جديدة للتعمير من أجل إنعاش الاستثمار العقاري.
 - إعادة هيكلة المنطقة الصناعية وتوسيعها من أجل جلب الاستثمار وتوفير فرص جديدة للشغل.
 - تحيين قاعدة البيانات المرتبطة بالملزمين بأداء مختلف الضرائب والرسوم الجماعية.
- إعطاء الأولوية في القطاع الاجتماعي لدعم فريق المغرب التطواني حتى يعود إلى سابق أمجاده.
- إعادة الإشعاع الثقافي لمدينة تطوان عبر تكثيف دعم تنظيم المنتديات والمهرجانات الثقافية والفنية.

السيرة الذاتية



- المستوى التعليمي: جامعي (كلية العلوم القانونية والسياسية بتطوان) وحاصل على دبلوم المعهد العالى للعلوم التطبيقية



- المسار السياسي: عضو المجلس الوطني لحزب الاستقلال ـ نائب كاتب فرع تطوان ـ عضو المجلس الوطني للشبيبة الاستقلالية ـ عضو وكاتب مجلس جماعة تطوان.

- المسار الجمعوي: مندوب سابق للكشفية الحسنية المغربية وعضو مجلسها الوطني ـ رئيس المهرجان الدولي لمسرح الطفل ـ رئيس جمعية مندى الشمال للثقافة والتنمية .

- التتويجات: الحصول على شخصية سنة 2017 في المجال السياسي بمدينة تطوان بناء على استطلاع للرأي نظمته المؤسسة الإعلامية "صدى تطوان".